الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/7/KAZ/1

الجمعية العامة

Distr.: General
18 November 2009
Arabic
Original: Russian

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة السابعة
جنيف، ٨-١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠

التقرير الوطني المقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١*

كازاخستان

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

(A) GE.09-17128 060110 070110

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – المنهجية

١- أُعد هذا التقرير الوطني، المعتمد بموجب قرار حكومي بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، فريق عمل حكومي أنشئ لهذا الغرض وعمل تحت إشراف وزارة العدل في جمهورية كازاخستان، وذلك في إطار مشاورات واسعة النطاق شاركت فيها وزارات وإدارات مختلفة، فضلاً عن مكتب المدعي العام والمحكمة العليا، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لدى رئاسة الجمهورية في كازاخستان، والمركز الوطني لحقوق الإنسان.

٢- وشارك في الاجتماعات التشاورية العديدة التي نظمت لأغراض إعداد هذا التقرير، ممثلون عن الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية في كازاخستان، فضلاً عن خبراء دوليين وممثلين عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٣- وقد ساهمت المقترحات والتوصيات البناءة المقدمة من منظمات غير حكومية وخبراء تابعين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وخبراء من المملكة المتحدة وألمانيا مساهمةً كبرى في إثراء محتوى التقرير.

٤- وشاركت منظمات غير حكومية عديدة في المناقشة التي سبقت إعداد هذا التقرير في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠٠٩، ومنها المنظمات التالية: جمعية *رادوغا* لأمهات الأطفال المعوقين، والمركز القانوني المعني بالمبادرات الخاصة بالمرأة (*سانا سيزيم*)، ولجنة الإشراف على إصلاح نظام السجون واحترام حقوق الإنسان، وجمعية الأشخاص ذوي الإعاقة *ناميس*، والمكتب الدولي الكازاخي لحقوق الإنسان واحترام الشرعية القانونية، والصندوق الدولي من أجل حماية حرية التعبير *أديل سوز*، والصندوق الكازاخي للطفولة، والمركز الدولي للصحافة *ميديانيت Medianet*، ومكتب آلماتي التابع للجنة هلسنكي، والرابطة النسائية، وصندوق النهوض بالعمل البرلماني في كازاخستان، والرابطة النسائية للتنمية والتكيف، والتحالف المدني في كازاخستان، ومركز *فينكس* للتنمية والتكيف، ومؤسستا *Žan* و*Detstvo* للنشر، ومنظمة *Medialife*. وشارك أيضاً في هذه المناقشة خبراء من مكتب الأمم المتحدة في كازاخستان وقنصلية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية في البلد، ومن مؤسسة Soros-Kazakhstan، فضلاً عن الخبيرة المستقلة المعنية بقضايا الأقليات، السيدة غاي مكدوغال، وممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية لدى الأمم المتحدة، السيد روبرت لاست، وممثل منتدى حقوق الإنسان (ألمانيا) لدى مجلس حقوق الإنسان، السيد تيودور راتغيبر، وممثل وزارة الشؤون الخارجية للاتحاد الروسي، السيد بافيل تشيرنيكوف.

٥- وقد شهدت كازاخستان تطورات جديدة هامة في أثناء إعداد هذا التقرير: فقد وافق رئيس الدولة على خطة العمل الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢، وعلى الإطار المفاهيمي للسياسة القانونية للدولة لفترة السنوات العشر القادمة. ويعكس هذا

التقرير الأولويات والأهداف التي رسمتها كازاخستان في مجال حقوق الإنسان كما تـــرد في خطة العمل والإطار المفاهيمي المذكورين.

ثانياً – معلومات أساسية عن البلد

٦- كازاخستان هي دولة ناشئة وديمقراطية وموحدة تشهد تنمية سريعة؛ ونظام الحكم فيها هو نظام رئاسي. ومنذ إعلان الاستقلال في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، دأبـــت الدولة على تعزيز التماسك الاجتماعي وتحقيق الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية بغيـــة ضمان الرفاه لجميع أفراد شعب كازاخستان.

٧- تبلغ مساحة كازاخستان ٩٠٠ ٧٢٤ ٢ كيلـــومتر مربـــع. وتـــشتمل أراضـــي كازاخستان على ١٤ مقاطعة تنقسم إلى أقاليم تتفرع بدورها إلى مناطق. وعاصـــمة البلـــد هي آستانا.

٨- وفي ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، كان عدد سكان كازاخستان ٦٠٠ ٨٨٠ ١٥ نـــسمة، منهم ٥٠٠ ٤٧٣ ٨ ساكن (٥٣,٤ في المائة) يعيشون في مناطق حـــضرية، و١٠٠ ٤٠٧ ٧ ساكن (٤٦,٦ في المائة) يعيشون في مناطق ريفية. وتقدر الكثافة السكانية في كازاخـــستان بـ ٥,٨ من السكان للكيلومتر الواحد.

٩- ويقوم هيكل الدولة في كازاخستان على أساس مبدأ المساواة بين الشعوب. وفي ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، كانت كازاخستان تعدّ أكثر من ١٤٠ جماعة إثنية، أهمها من حيث العدد جماعات الكازاخيين والروسيين والأوكرانيين والأوزبكيين.

١٠- والمؤشر الرئيسي للتنمية هو الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد الذي تضاعف بمقدار ثماني مرات خلال عشر سنوات، فتعدى من ١ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى ٤٠٠ ٨ دولار، ليبلغ مستوىً يمكن مقارنته بالمستويات المسجلة في عديد دول أوروبـــا الوسطى والشرقية.

١١- وتبين نتائج تعداد السكان الذي أجري في شباط/فبرايـــر وآذار/مـــارس ٢٠٠٩ أن كازاخستان شهدت تغيرات اجتماعية واقتصادية وديمغرافية كبيرة، ومنها بوجه خاص تحسن مستوى معيشة السكان. فقد انخفضت نسبة السكان الذين يعيشون تحت عتبة الفقر من ٣٤ في المائة إلى ١٢ في المائة، وتضاعف متوسط دخل السكان بمقدار خمس مرات تقريباً خلال عشر سنوات.

١٢- وتعدّ كازاخستان من بين الدول الأوائل التي اتخذت تدابير ملموسة للتصدي للأزمة الاقتصادية، دون أن تتخلى عما أخذته على عاتقها من التزامات في الميـــدان الاجتمـــاعي.

ويجدر بالملاحظة أيضاً أن أجور موظفي القطاع العام ومبالغ المعاشات والاستحقاقات الاجتماعية سجلت زيادة بنحو ٣٠ في المائة.

١٣- وأخذ معدل الولادات في النمو، فارتفع مجموع السكان من ٠٠٠ ٩٠٠ ١٤ نسمة إلى ٠٠٠ ٩٠٠ ١٥ نسمة خلال عشر سنوات.

١٤- وثمة فارق كبير في معدل العمر بين الرجال والنساء، ولكن هذا الفارق انخفض من ١١,٦ سنوات في عام ٢٠٠٧ إلى ١٠,٥ سنوات في عام ٢٠٠٨.

ثالثاً - الإطار المعياري والمؤسسي لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها

١٥- أعلنت كازاخستان، منذ فجر الاستقلال، التزامها بالمبادئ المعترف بها عموماً في مجالي تعزيز وحماية حقوق الإنسان الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وينص دستور كازاخستان على أن الإنسان وحياته وحقوقه وحرياته يمثلون القيم العليا للدولة.

١٦- ومنذ حصول كازاخستان على استقلالها، بُذلت جهود كبرى لتعزيز الضمانات التي تكفل حماية حقوق الإنسان وحرياته. ومن الأهداف المرسومة في الإطار المفاهيمي الوطني للسياسة القانونية للدولة من أجل تجسيد مبادئ دولة القانون، السعي قدر الإمكان إلى ضمان ممارسة الحقوق والحريات الدستورية للإنسان والمواطن، وكفالة الاحترام التام والمطلق لأحكام الدستور من جانب جميع الهيئات والمؤسسات الحكومية والموظفين والمواطنين والمنظمات.

١٧- والدستور هو النص الأعلى على أراضي جمهورية كازاخستان. وينبغي أن تكون كافة القوانين وغيرها من النصوص القانونية المعيارية المعتمدة مطابقة لأحكامه، وإلا اعتبرت باطلة ولاغية بقرار من المجلس الدستوري.

١٨- وفي عام ٢٠٠٧، وفي أعقاب نقاش متعمق شمل مختلف شرائح المجتمع، أدخلت تعديلات تاريخية على الدستور ساهمت في تعزيز دور البرلمان والأحزاب السياسية. ونقل إلى البرلمان عدد كبير من السلطات التي كان يمارسها رئيس الدولة، وجرى تعزيز دور السلطات المحلية.

١٩- واتخذت خلال السنوات الأخيرة إجراءات هامة لتعزيز إطار حماية حقوق المواطنين أمام القضاء ولتعزيز استقلال السلطة القضائية. فقد أسندت مهمة تعيين القضاة إلى المجلس الأعلى للقضاء الذي يتكون من أعضاء في البرلمان وقضاة وسياسيين من ذوي الخبرة. ويعين قضاة المحكمة العليا من جانب مجلس الشيوخ. ومن بين التطورات الهامة أيضاً، استحداث هيئة المحلفين وإنشاء محاكم متخصصة.

٢٠- وكازاخستان، التي أصبحت دولة خاضعة للقانون الدولي بأتم معنى الكلمة، انضمت إلى أكثر من ٦٠ صكاً دولياً من الصكوك العالمية والمتعددة الأطراف المتعلقة بحقوق الإنسان، منها سبع اتفاقيات للأمم المتحدة، تدخل في نطاق "الصكوك المتعلقة بحماية حقوق الإنسان".

٢١- وتعلو الصكوك الدولية التي تصدق عليها كازاخستان على القوانين الوطنية وتنطبق بشكل مباشر، إلا إذا تضمن صك دولي شرطاً ينص على أن تطبيق أحكام الصك يستلزم إصدار قانون.

٢٢- ولضمان التطبيق الفعال للصكوك الدولية التي تصدق عليها كازاخستان في إطار الإجراءات القضائية، اعتمدت المحكمة العليا، في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٨، قراراً معيارياً يتعلق بتطبيق أحكام الصكوك الدولية التي تعدّ كازاخستان طرفاً فيها، ويلزم القضاة بالامتثال لتلك الأحكام بوصفها تشكل جزءاً لا يتجزأ من القوانين السارية في كازاخستان.

٢٣- وينص الدستور على أن الرئيس هو الضامن لوحدة الشعب ولسلطة الدولة، وكذلك لمبدأ عدم المساس بالدستور وبحقوق الإنسان والمواطن وحرياته.

٢٤- ويضطلع البرلمان، بوصفه الهيئة التمثيلية العليا للجمهورية، بوظائف تشريعية، ولا سيما في مجال حقوق الإنسان. وينقسم البرلمان إلى مجلسين، هما مجلس الشيوخ ومجلس النواب، اللذين يعملان على أساس دائم.

٢٥- وتمارس الحكومة السلطة التنفيذية لجمهورية كازاخستان، وتسير منظومة الأجهزة التنفيذية وتنظم أنشطتها. وتعمل الحكومة على أساس جماعي؛ فهي مسؤولة بشكل مباشر أمام رئيس الجمهورية، وتكون في حالات محددة في الدستور مسؤولة أيضاً أمام البرلمان.

٢٦- وتدخل حماية حقوق الإنسان وحرياته في نطاق صلاحيات السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. وتكرس المادة ٧٧ من الدستور مبدأ استقلال السلطة القضائية.

٢٧- ويحق لكل فرد أن يلجأ، من أجل الدفاع عن حقوقه، إلى المحاكم وإلى المفوض المعني بحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان لدى رئاسة الجمهورية، واللجنة الوطنية المعنية بشؤون الأسرة وسياسة النهوض بالمرأة لدى رئاسة الجمهورية أو اللجنة المعنية بالدفاع عن حقوق الطفل وحمايتها لدى وزارة التعليم والعلم. وقد استحدثت على شبكة الإنترنت مواقع شخصية رسمية لكل من رئيس الوزراء وكذلك المكلفين بمختلف الوزارات والإدارات، وذلك للنظر في الوقت المناسب في الشكاوى المتعلقة بانتهاك الحقوق والحريات والمصالح التي يكرسها الدستور لكل مواطن، وحماية تلك الحقوق.

٢٨- ويسهر المفوض المعني بحقوق الإنسان على احترام حقوق الإنسان والمواطن وحرياته، ويتخذ ما يلزم من تدابير بغية استرداد ضحايا الانتهاكات لحقوقهم. وقد قررت الحكومة، حرصاً منها على تعزيز المركز القانوني للمفوض المعني بحقوق الإنسان، أن تعدّ بحلول عام

٢٠١١ مشروع قانون يهدف إلى تعديل وتكميل العديد من النصوص التشريعية التي تنظم الأنشطة التي يمارسها المفوض المعني بحقوق الإنسان.

رابعاً – التعاون الدولي

٢٩- أقرت كازاخستان باختصاص الآليات الدولية التالية المعنية بحماية حقوق الإنسان لتلقي الشكاوى الفردية: اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة مناهضة التعذيب، ولجنة القضاء على التمييز العنصري، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

٣٠- وتربط كازاخستان علاقات تعاون مستمر مع الآليات الدولية المكلفة برصد احترام حقوق الإنسان، فهي تقدم بشكل منتظم التقارير الواجب تقديمها إلى هيئات المعاهدات، وتتخذ التدابير اللازمة لوضع توصيات تلك الهيئات موضع التنفيذ، وتسعى إلى مواءمة تشريعاتها مع أحكام الصكوك ذات الصلة. وقد تمكنت كازاخستان من تقديم تقاريرها الأولية إلى هيئات المعاهدات، فضلاً عن تقديم التقارير الدورية الثاني والثالث إلى البعض منها، وهو ما يدل على الأهمية التي توليها كازاخستان للالتزامات التي أخذتها على عاتقها.

٣١- وخلال السنوات الأخيرة، تلقت كازاخستان زيارة وفد من الخبراء التابعين للمفوضية السامية لحقوق الإنسان (٢٠٠١) ونائب المفوض السامي لحقوق الإنسان، السيد ب. رامشاران (٢٠٠٣)، والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، السيد ل. ديسبوي، (٢٠٠٤)، والمقرر الخاص المعني بمسألة الإرهاب وحقوق الإنسان، السيد م. شاينين (٢٠٠٦)، والمفوضة السامية لحقوق الإنسان، السيدة ل. آربور (٢٠٠٧)، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، السيد م. نوفاك (أيار/مايو ٢٠٠٩)، والخبيرة المستقلة المعنية بقضايا الأقليات، السيدة ج. مكدوغال (تموز/يوليه ٢٠٠٩). ومن المقرر أن تتلقى كازاخستان في عام ٢٠١٠ زيارة المقررة الخاصة المعنية بالسكن اللائق، السيدة ر. رولنيك.

٣٢- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٩، وجهت كازاخستان دعوة دائمة إلى كافة الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان.

٣٣- وما انفكت كازاخستان تتعاون تعاوناً وثيقاً مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومكتبها الإقليمي في بيشكيك. وقد شُرع في تنفيذ مشاريع عديدة بالتعاون مع هذا المكتب الإقليمي، لا سيما في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وفي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩، ساهمت كازاخستان في ميزانية المفوضية بتبرعات قدرها ٠٠٠ ٥٠ دولار.

خامساً – تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

ألف – الحق في الحياة

٣٤- يكرس دستور كازاخستان حق كل فرد في الحياة.

٣٥- وسمح الإصلاح الدستوري الذي أجري في أيار/مايو ٢٠٠٧ بالحد من نطاق تطبيق عقوبة الإعدام، فأصبحت هذه العقوبة لا تُطبّق إلا في حالات الأعمال الإرهابية التي تسفر عن قتل أشخاص والجرائم الشديدة الخطورة التي ترتكب زمن الحرب، وهو ما يعني أن هذه العقوبة قد ألغيت بحكم الواقع.

٣٦- وينقسم الرأي العام في كازاخستان بين مؤيد ومعارض لسياسة الدولة فيما يتعلق بتطبيق عقوبة الإعدام. وتشير نتائج سبر للآراء أجري خلال النصف الأول من عام ٢٠٠٨ إلى أن ٦٦,٦ في المائة من أفراد شعب كازاخستان يعتبرون أن تطبيق عقوبة الإعدام أمر ضروري في الحالات القصوى، في حين يرى ٤٤,٣ في المائة من مواطني كازاخستان أن عقوبة الإعدام تسمح بكبح زيادة معدلات الإجرام، بينما يعتبر ٣٨,٣ في المائة من الكازاخيين أن هذه العقوبة عديمة الفعالية ولا تسمح بمنع تفشي الإجرام.

٣٧- ومع ذلك، تواصل الحكومة تنفيذ سياستها الرامية إلى الإلغاء التدريجي لعقوبة الإعدام. وفي عام ١٩٩٧ خفض عدد الجرائم المستوجبة لعقوبة الإعدام بالنصف. وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أعلن رئيس الدولة وقفاً اختيارياً لأجل غير مسمى لتنفيذ عقوبة الإعدام ريثما يتوصل إلى قرار يقضي بإلغائها نهائياً. ولا يزال هذا الوقف الاختياري سارياً حتى الآن.

٣٨- وقبل اعتماد الوقف الاختياري، نفذت عقوبة الإعدام للمرة الأخيرة في عام ٢٠٠٣ في حق ١٢ شخصاً. وصدر آخر حكم بالإعدام في عام ٢٠٠٥ بحق شخصين اثنين، غير أن الحكم لم ينفذ بسبب إعلان الوقف الاختياري وخففت عقوبة الإعدام إلى السجن المؤبد.

٣٩- وقد انضمت كازاخستان إلى الإعلان المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام الصادر عن الاتحاد الأوروبي في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بمناسبة انعقاد الدورة الحادية والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

٤٠- وعموماً، ما فتئت كازاخستان تحرز تقدماً منتظماً على درب إضفاء طابع إنساني على تشريعاتها الجنائية. فقد جرى شطب بعض المخالفات التي تقع تحت طائلة قانون العقوبات وأعيد توصيفها كمخالفات إدارية. ومن المقرر اتخاذ تدابير تهدف إلى تبسيط إجراءات التحقيق، وتشجيع الصلح كوسيلة من وسائل تسوية النزاعات وتعزيز إجراءات الحماية من الملاحقات الجنائية التعسفية.

باء – الحق في احترام الحياة الخاصة

٤١- تتخذ الحكومة ما يلزم من تدابير لضمان احترام الحياة الخاصة. وقد شرع البرلمان في دراسة مشروع قانون يهدف إلى تنقيح وتكميل نصوص قانونية معينة تتعلق بحماية حق المواطنين في احترام حياتهم الخاصة بغية التصدي لتزايد حالات انتهاك حرمة الحياة الخاصة والحياة الأُسرية، والشرف والكرامة، وسرية المعلومات المتصلة بحسابات الإيداع والادخار الخاصة، والمراسلات، والمكالمات الهاتفية، والاتصالات البريدية والبرقية أو غيرها.

٤٢- وشرعت كازاخستان اعتباراً من ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ في تسليم جواز سفر من صنف جديد حيث تكون البيانات مُخزّنة في رقاقة إلكترونية، وبدأت في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ العمل ببطاقة هوية إلكترونية. وتستوفي وثائق الهوية الإلكترونية الجديدة المعايير الدولية المتعلقة بالحماية من التزوير. وتعتزم الحكومة، حرصاً منها على مكافحة نشر وبيع واستخدام البيانات الشخصية بطريقة غير مشروعة، أن تُعد، في ٢٠١٠ و٢٠١١، مشاريع قوانين تتعلق بوثائق هوية المواطنين وحماية البيانات الشخصية، ثم أن تحيل تلك المشاريع إلى البرلمان كي يصادق عليها.

جيم – المساواة وعدم التمييز

٤٣- تكفل الدولة المساواة بين المواطنين فيما يتمتعون به من حقوق وحريات دونما تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الانتماء الإثني أو اللغة أو الأصل القومي أو الوضع المادي أو المركز المهني أو مكان الإقامة أو الدين أو المعتقد أو الانتماء إلى جمعيات أو أية أسباب أخرى.

٤٤- وتُعد كازاخستان منذ أمد بعيد مثالاً فريداً من نوعه على التعايش السلمي بين الشعوب المختلفة. وقد شكل ظهور النموذج الكازاخي للمجتمع المتعدد الإثنيات عاملاً مهماً لإنشاء جمعية شعوب كازاخستان، وهي هيئة دستورية تعمل تحت إشراف رئيس الجمهورية وتُعنى بتعزيز الوئام بين مختلف الجماعات الإثنية والدينية. وتمثل جمعية شعوب كازاخستان في الوقت الراهن جهازاً أساسياً في النظام السياسي للبلد يُوفر حماية أفضل لمصالح الجماعات الإثنية كافة، ويضمن الاحترام الصارم لحقوق جميع المواطنين وحرياتهم، أياً كانت انتماءاتهم القومية.

٤٥- وفي أيار/مايو ٢٠٠٧، اعتمد البرلمان سلسلة من التعديلات الدستورية التي مهّدت بدرجة كبيرة لتغيير دور الهيئات التمثيلية للسلطة. ومن بين التغييرات الرئيسية التي أفضى إليها إصلاح الدستور، زيادة عدد أعضاء مجلس النواب إلى ١٠٧ أعضاء، منهم ٩ أعضاء تنتخبهم جمعية شعوب كازاخستان.

٤٦- وتتولى تسيير عمل جمعية الشعوب أمانة تتمثل مهامها بوجه خاص في تنسيق أعمال الهيئات الحكومية المعنية بالمسائل التي تهم الجماعات الإثنية، وفي حماية حقوق تلك الجماعات ومصالحها، والنظر في الشكاوى والالتماسات التي يقدمها أفراد الجماعات الإثنية أو الرابطات الإثنية - الثقافية، وصياغة مقترحات من أجل تحسين السياسة الوطنية للدولة وحماية حقوق الأقليات.

٤٧- وتسعى الحكومة جاهدةً وبشكل دائم إلى تهيئة جميع الظروف اللازمة لتطوير ثقافات مختلف الجماعات الإثنية المتواجدة في كازاخستان ولغاتها. فالصحف والمجلات تُنشر بـ ١١ لغة، وتبث محطات الإذاعة بثماني لغات، في حين تُبث البرامج التلفزية بسبع لغات. ويفوق عدد الصحف التي تصدر باللغات القومية غير اللغة الكازاخية والروسية ٠٠٠ ٨٠ نسخة يومياً.

٤٨- ويشهد عدد الجمعيات الإثنية - الثقافية زيادة تدريجية. وتَعُدُّ كازاخستان حالياً ٦٢١ جمعية إثنية - ثقافية ينتمي أعضاؤها إلى ٤٦ جماعة إثنية مختلفة. وإلى جانب المسارح الكازاخية والروسية، ينشط في كازاخستان حالياً أربعة مسارح قومية: مسرح أوزبيكي، ومسرح الويغور، ومسرح كوري، ومسرح ألماني، ثلاثة منها تُعَدّ المسارح القومية الوحيدة التي تمثل تلك الثقافات في كامل إقليم رابطة الدول المستقلة. وثمة نحو ٨٨ مدرسة تقدم تعليماً باللغة الأوزبيكية أو الطاجيكية أو الأوكرانية أو بلغة الويغور. وتُدرَّس لغات ٢٢ جماعة إثنية كمادة مستقلة في ١٠٨ من المدارس. وعلاوة على ذلك، أُنشئ ١٩٥ مركزاً لغوياً متخصصاً، حيث يمكن للكبار والأطفال تعلُّم لغات نحو ٣٠ جماعة إثنية. ويبغ عدد المسجلين في هذه المراكز أكثر من ٠٠٠ ٧ شخص.

٤٩- ويُعتبر التمييز جريمة (المادة ١٤١ (انتهاك مبدأ المساواة في الحقوق بين المواطنين)، والمادة ١٦٠ (الإبادة الجماعية) والمادة ١٦٤ (الحض على الكراهية على أساس الانتماء الاجتماعي أو القومي أو العرقي أو الإثني أو الديني) من القانون الجنائي). ويجدر بالإشارة إلى أن عدد الجرائم المُبلغ عنها والتي تدخل في نطاق هذا التصنيف آخذٌ في الانخفاض: ٤٢ جريمة في عام ٢٠٠٦ مقابل ٣٦ جريمة في عام ٢٠٠٧ و٣٤ جريمة في عام ٢٠٠٨، و٥ جرائم فقط في النصف الأول من عام ٢٠٠٩.

دال - الحماية من التعذيب، والعنف وغير ذلك من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة

٥٠- ينص دستور جمهورية كازاخستان على أنه لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو العنف أو غير ذلك من ضروب العقوبة أو المعاملة القاسية أو المهينة.

٥١- وتنص القوانين المتعلقة بأساليب وشروط احتجاز الأشخاص المشتبه بهم أو المدانين بارتكاب جرائم على حقوق المحتجزين، وبخاصة حق المحتجز في عدم الخضوع للتعذيب.

وكل شخص تثبت مسؤوليته عن ارتكاب فعل تعذيب مُعرّض لغرامة مالية قدرها ٢٠٠ إلى ٥٠٠ وحدة نظرية شهرياً أو لعقوبة السجن لمدة تتراوح بين ٥ و١٠ سنوات مع منعه من شغل مناصب معينة أو ممارسة أنشطة معينة لمدة تصل إلى ٣ سنوات، بحسب خطورة الجريمة. ولا تعترف المحاكم بأقوال تُنتزع تحت التعذيب. ويحق لضحايا التعذيب الحصول على تعويض.

٥٢- وما فتئت السلطات المختصة تتخذ التدابير اللازمة لتقديم التدريب والتأهيل المهنيين لأفراد قوات الأمن ونظام السجون، مع التركيز بوجه خاص على محتوى المعايير القانونية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وكيفية تطبيقها.

٥٣- ومع ذلك، لم يكف أفراد القوة العامة عن ارتكاب أفعال التعذيب. وتشير بيانات المحكمة العليا إلى إدانة ٧ أشخاص بارتكاب أفعال تعذيب في عام ٢٠٠٦، وهو نفس عدد الحالات المسجلة في عام ٢٠٠٧، وإلى إدانة شخصين بارتكاب نفس الأفعال في عام ٢٠٠٨. ويجدر بالإشارة إلى تزايد عدد القضايا المتعلقة بأفعال (أو بحالات تقصير) غير مشروعة من جانب السلطات، والإدارة، والجمعيات، والمنظمات، والموظفين أو غيرهم من وكلاء الدولة. ففي عام ٢٠٠٨، على سبيل المثال، نظرت المحاكم في ٦ ٤٩٣ قضية من هذا القبيل.

٥٤- وبالاستناد إلى النتائج التي كشف عنها تحليل متعمق أُجري في عام ٢٠٠٨، صادقت كازاخستان على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وتعهدت بإنشاء آلية وطنية مستقلة تابعة للدولة تُعنى بمكافحة التعذيب. وقد وضِعت الأسس القانونية اللازمة لإنشاء هذه الآلية. فمنذ أربع سنوات، فرضت الحكومة رقابة عامة عن طريق لجان عامة إقليمية للرقابة أُنشئت لهذا الغرض وتتكون من ممثلين عن منظمات غير حكومية تُعنى بالدفاع عن حقوق الإنسان، وتعمل داخل هيئات تابعة لوزارة الداخلية ومراكز الاحتجاز.

٥٥- ومتابعة لتوصيات لجنة مناهضة التعذيب وتنسيق الأنشطة المضطلع بها في سياق مكافحة التعذيب، وضعت وزارة العدل خطة عمل وطنية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ من أجل تنفيذ توصيات لجنة مناهضة التعذيب. ومتابعة لإحدى هذه التوصيات، شُرع في إعداد مشروع قانون يهدف إلى تنقيح وتكميل العديد من النصوص القانونية المتعلقة بتحديد أسباب وأساليب الاحتجاز. ومشروع القانون هذا هو أول نص قانوني يحدد أساليب وشروط قبول الأشخاص المودعين في مؤسسات خاصة وتسجيلهم، وينظم حقوقهم وواجباتهم، ويحدد النظام الذي يخضعون له وكذلك شروط الإفراج عنهم. ويحدد هذا النص بوجه خاص حقوق الأشخاص المودعين في مؤسسة خاصة فيما يتعلق باستلام الطرود والكتب والمنشورات والمراسلات وتلقي زيارات الأقارب أو غيرهم من الأشخاص، وكذلك شروط الفسحة والمشاركة في الأنشطة الثقافية. وإن البرلمان بصدد دراسة أحد التدابير

الابتكارية الواردة في مشروع القانون، وهو مفهوم الرقابة العامة الذي يؤهل الرابطات لتقديم المساعدة إلى الأشخاص المحتجزين في مؤسسة خاصة فيما يتعلق بالمتابعة الطبية والصحية وتنظيم العمل وأوقات الفراغ والتدريب.

٥٦- وتتولى المحكمة العليا تحليل وتوليف ممارسة المحاكم فيما يتعلق بالنظر في شكاوى المواطنين المتصلة بأعمال التعذيب؛ وبناءً على ذلك، من المقرر أن تتخذ المحكمة العليا قراراً مناسباً في هذا الصدد بحلول نهاية عام ٢٠٠٩.

هاء - الأوضاع داخل السجون

٥٧- تتابع كازاخستان سياستها التي تهدف إلى إضفاء طابع إنساني على نظام السجون فيها، ومن بين التدابير الهامة التي اتخذت في إطار هذه السياسة نقل سلطة الإشراف على نظام السجون من وزارة الداخلية إلى وزارة العدل.

٥٨- وتمكّن التدابير المتخذة من مواءمة نظام السجون الكازاخي تدريجياً مع المعايير الدولية ذات الصلة. وقد أُحرز تقدم كبير، تجسد بوجه خاص في تعزيز التشريعات، وتحسين ظروف حياة المحتجزين، وتطوير العلاج الطبي المقدم إلى المدانين وخفض نسبة المدانين المصابين بداء السل.

٥٩- وفي عام ٢٠٠٨، اشتركت وزارة العدل ووزارة الصحة في تنفيذ خطة وطنية تهدف إلى تحسين الفحوص الوقائية المتعمقة التي يخضع لها المدانون من نساء ورجال وأحداث.

٦٠- وفي الفترة بين عام ٢٠٠٦ والنصف الأول من عام ٢٠٠٩، خُصص مبلغ ٧٠ مليون دولار من الميزانية الوطنية لتحسين نظام السجون وجعله مطابقاً للمعايير الدولية. واستخدمت هذه الاعتمادات بوجه خاص لترميم وتجديد مراكز الاحتجاز، والقيام بإصلاحات شاملة في المباني والمنشآت التي شُيدت خلال فترة الحكم السوفياتي أو بعدها بقليل، وبناء منشآت جديدة مطابقة للمعايير الدولية.

٦١- وقدمت الحكومة إلى البرلمان مشروع قانون يتعلق بتحسين نظام تنفيذ العقوبات ونظام السجون. ويهدف هذا النص إلى تحسين ظروف تنفيذ العقوبة ومعاملة السجناء وتعزيز فعالية العقوبات الجنائية التي لا تعزل المدانين عن المجتمع، وتحسين الحماية القانونية والاجتماعية لصالح موظفي السجون. وينطوي مشروع القانون على تعديل المفهوم نفسه المتعلق بأساليب احتجاز المدانين في المراكز المغلقة.

واو - الحق في الحرية وفي حرمة الشخص

٦٢- منذ ١ آب/أغسطس ٢٠٠٨، أصبحت عمليات التوقيف تستلزم ترخيصاً من القاضي. ولكل فرد الحق في الحرية. ولا يجوز توقيف أي فرد وإيداعه في مركز للاحتجاز إلا

في الحالات المنصوص عليها قانوناً وبموجب ترخيص من قاضٍ؛ ويحق للشخص المعني أن يستأنف أي قرار يقضي بإيداعه السجن. ولا يجوز أن تتعدى فترة الاحتجاز اثنين وسبعين ساعة دون ترخيص من القاضي. ويحق لكل شخص يحتجز أو يُلقى عليه القبض أو يُدان الاستعانة بمحامٍ منذ لحظة إيداعه السجن أو توقيفه أو إدانته.

٦٣- ونظراً لمتطلبات التحقيق، لا يمكن في جميع الحالات تنفيذ السبل المتاحة لرصد احترام حقوق الإنسان والمواطن، لذلك فإن الرقابة التي تمارسها الإدارة تخضع في بعض الأحيان لقيود. وتمثل عمليات الرقابة المستمرة التي يؤمّنها المدعون العامون ولجنة حقوق الإنسان للتحقق من مشروعية التوقيف والاحتجاز رهن التحقيق أو الحجز المؤقت، وسيلةً فعالةً لمنع ومكافحة انتهاكات حق الشخص في الحرية.

٦٤- وبفضل هذه الرقابة، انخفض عدد حالات الاحتجاز غير الشرعي خلال السنوات الأخيرة. وعلاوة على ذلك، ساعدت عمليات الرقابة في الكشف عن حالات الاحتجاز غير الشرعي في أماكن بخلاف أماكن الاحتجاز الرسمية. ففي عام ٢٠٠٨، أفرج المدعون العامون عن ٨٥٠ شخصاً كانوا محتجزين بصورة غير قانونية. وفتح تحقيق في ٤٤ قضية جنائية تتعلق بانتهاكات الحقوق الدستورية للمواطنين خلال الإجراءات الجنائية من بينها ٢٤ قضية رُفعت إلى العدالة. ومن ثم برزت الحاجة إلى تحسين أساليب الاحتجاز، وإلى وضع إجراء يجعل الاعتقال رهناً بالحصول على ترخيص من القاضي.

زاي - حرية التعبير

٦٥- يكفل دستور كازاخستان حرية التعبير والفكر والإبداع، ويحظر الرقابة.

٦٦- وقد شهدت السنوات الأخيرة تغيرات جذرية شملت وسائط الإعلام، ونتيجة لذلك أصبحت نسبة ٨٥ في المائة من وسائط الإعلام اليوم مملوكة للقطاع الخاص. ويبلغ عدد وسائط الإعلام المسجلة في البلد ٨ ٢٤٨ (منها ٢ ٥١٣ تعمل بنشاط). ومن أصل وسائط الإعلام هذه، هناك ٢١٢ من وسائط الإعلام الإلكتروني و٢ ٣٩٢ من وسائط الإعلام الأجنبية؛ وعلاوة على ذلك، يبلغ عدد أسماء النطاقات المسجلة في كازاخستان أكثر من ٠٠٠ ٩ اسم؛ وثمة ١٥٩ من وسائط الإعلام التابعة للرابطات، و١١ من المنشورات التابعة لأحزاب أو حركات سياسية و١٠ منشورات تابعة لمنظمات دينية.

٦٧- وبموجب القانون المعدل والمكمل لعدد من النصوص التشريعية التي تنظم مسائل تتعلق بوسائط الإعلام، المعتمد في ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩، أُلغي إجراء التسجيل الإلزامي لوسائط الإعلام التي تعمل تحت إشراف شركة تلفزيون أو راديو، وتم تبسيط إجراءات إعادة التسجيل؛ ويكفل هذا القانون المساواة بين الأطراف (المدعون والمدعى عليهم) أمام المحاكم.

٦٨- وقد أُلغي الشرط المتعلق بحصول الصحفيين على ترخيص لتسجيل مقابلاتهم على شريط صوتي أو شريط فيديو، بوصفه شرطاً يعيق عمل الصحافة بدرجة كبيرة. وجرى توضيح الشروط التي تهدف إلى تحقيق توازن بين البرامج التي تُبث باللغة الرسمية وتلك التي تُبث باللغات الأخرى، حتى لا تكون مدة نقل البرامج التلفزيونية والإذاعية التي تُبث باللغة الرسمية أقل من مدة البث باللغات الأخرى. أي أن مدة البرامج التلفزيونية والإذاعية التي تُبث باللغة الرسمية خلال كل فترة ٦ ساعات محسوبة اعتباراً من منتصف الليل (بالتوقيت المحلي) يجب ألا تقل عن مجموع مدة البث باللغات الأخرى.

٦٩- ولم يعد رئيس التحرير يتحمَّل أية مسؤولية إدارية عن نشر مواد تُعدها وسائط الإعلام أو معلومات أو مواد أخرى تصدر عن وكالات أنباء غير مسجلة. وعلاوة على ذلك، لم يعد ممكناً حجز أي منشور دوري بسبب عدم إيراد البيانات الإلزامية.

٧٠- وبغية تنظيم نشر المعلومات عَبر شبكة الإنترنت، اعتُمد في ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩ قانون يُنقح ويكمِّل العديد من النصوص التشريعية لجمهورية كازاخستان المتعلقة بشبكات المعلومات والاتصال. وتعتبر مصادر المعلومات على شبكة الإنترنت بمثابة وسائط إعلام، ولكنها بعكس وسائط الإعلام الأخرى، لا تخضع لشرط التسجيل لدى الهيئة المختصة أو لشرط الحصول على ترخيص.

٧١- ولا يمكن تعليق أو وقف أي منشور أو البث عَبر إحدى وسائط الإعلام إلا بإدارة من صاحب المنشور أو وسيلة الإعلام أو بقرار من المحكمة. وينص القانون صراحةً على الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى وقف البث عَبر إحدى وسائل الإعلام، وهي التالية: الحض على استهلاك المخدرات أو المؤثرات العقلية أو السلائف؛ والتحريض على القساوة والعنف؛ والترويج لتفوق جماعة اجتماعية أو عرقية أو قومية أو دينية أو إثنية على أخرى؛ والحض على خرق النظام الدستوري وعلى المساس بوحدة أراضي كازاخستان أو على التطرف أو الإرهاب.

٧٢- وتعتزم الحكومة أن تضع بحلول الفصل الثالث من عام ٢٠١٠ مشروع قانون يعدِّل نصوصاً تشريعية عديدة تتعلق بنشر وحماية المعلومات، وهو قانون يهدف إلى تعزيز تنفيذ المعايير الدستورية المتعلقة بحق المواطنين في تلقي أو نشر المعلومات بحرية وفي حماية المعلومات.

حاء - حق المواطنين في تكوين الجمعيات

٧٣- حق المواطنين في تكوين الجمعيات مكفول بموجب القانون. ويمكن للأجانب ولعديمي الجنسية المقيمين في البلد بصورة قانونية، على قدم المساواة مع مواطني كازاخستان، تأسيس منظمات غير ربحية، والانضمام إليها أو المشاركة في أنشطتها، عدا في الحالات المنصوص عليها صراحة في القانون أو في الصكوك الدولية التي تُعدُّ كازاخستان طرفاً فيها.

فلا يجوز لهم مثلاً الانضمام إلى حزب سياسي. وفي الوقت الراهن، يبلغ عدد المنظمات غير الحكومية التي تنشط داخل البلد ٠٠٠ ١٣ منظمة، منها ٧٠٩ ١ من المنظمات النشطة جداً.

٧٤- ويجب على الجمعيات أن تستوفي شرط التسجيل في غضون شهرين اعتباراً من تاريخ تأسيسها. ولتأسيس جمعية، يكفي أن يُعرب ١٠ أشخاص عن رغبتهم في الانضمام إليها كأعضاء. والغرض من التسجيل الرسمي للجمعيات، هو التحقق من أن نظامها الداخلي وغير ذلك من الوثائق المتصلة بالجمعية مطابقة لتشريعات كازاخستان المتعلقة بحقوق الإنسان. ويجري في الوقت الراهن اتخاذ تدابير تهدف إلى تبسيط إجراء تسجيل جميع الكيانات المعنوية، بما في ذلك الجمعيات. وسيتيح "الشباك الموحَّد" إمكانية القيام في الوقت نفسه بإجراءات التسجيل وغيرها من الإجراءات المتعلقة بالضريبة والإحصاءات، وذلك في غضون عشرة أيام فقط (مقابل ١٥ يوماً في السابق). وتُدفع لخزينة الدولة رسوم تُقدَّر بنحو ٥٠ دولاراً.

٧٥- ويبلغ عدد الأحزاب المسجَّلة في البلد عشرة أحزاب. وقد عُدِّل القانون الناظِم للأحزاب السياسية في شباط/فبراير ٢٠٠٩. وشَمِلت التعديلات بوجه خاص تحسين اللوائح المتعلقة بأنشطة لجان التنظيم (مجموعات المبادرة) والأحزاب السياسية، وسُبُل تمويلها، وخفض عدد المنخرطين المطلوب لتسجيل حزب سياسي إلى ٠٠٠ ٤٠ منخرط، والحدّ من عدد الأسباب المُوجِبة لرفض طلبات تسجيل الأحزاب السياسية والمتصلة بجوانب شكلية غير العدد الإجمالي للأعضاء.

٧٦- ولا يزال تحديث النظام السياسي، الذي يهدف إلى تعزيز الاستقرار السياسي الداخلي واستقرار المجتمع برمته، يشكِّل إحدى أولويات الحكومة. ويجري اتخاذ تدابير جديدة لضمان تطوير نظام سياسي يتسم بالاستقرار والتوازن.

طاء - الحق في حرية التنقُّل، والحق في اختيار مقر أو محل الإقامة

٧٧- يتمتع كل شخص يتواجد بصورة قانونية في إقليم جمهورية كازاخستان بالحق في التنقل بحرية، وفي اختيار محل أو مقر الإقامة، ومغادرة البلد بحرية والعودة إليه دون عقبات، عدا في الحالات المنصوص عليها قانوناً.

٧٨- ومن النتائج التي أفضت إليها سياسة الهجرة التي تتبعها جمهورية كازاخستان، أن عدد الأشخاص الوافدين إلى البلد يفوق عدد الأشخاص المغادرين له. ففي بحر عشر سنوات، عاد ما يزيد على ٠٠٠ ٦٥٠ شخص من أصل كازاخي كانوا يقيمون في بلدان رابطة الدول المستقلة، وفي الصين ومنغوليا وتركيا وإيران، إلى وطنهم الأصلي. وبذلك استمر التنوع الإثني والعقائدي الذي يميّز سكان كازاخستان.

٧٩- واتُخذت تدابير تهدف إلى تبسيط إجراء دخول الأجانب. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، أصبح بإمكان رعايا ٤٥ بلداً من البلدان المتقدمة اقتصادياً والمستقرة سياسياً تسجيل جواز سفرهم لدى السلطات القنصلية الكازاخية في الخارج عند تقديم طلب الحصول على تأشيرة. وينطبق ذلك أيضاً على تسجيل جوازات سفر الحائزين على تأشيرة مستثمر. وعوضاً عن تسجيل جوازات السفر، يمكن لرعايا بعض البلدان المجاورة (روسيا وطاجيكستان وقيرغيزستان) ملء بطاقة هجرة عند نقطة الدخول إلى البلد، يقدمونها في وقت لاحق إلى السلطات المختصة للتأشير عليها.

٨٠- وأُلغي في عام ١٩٩٣ نظام ترخيص الإقامة الإلزامي وحلّ محله إجراء تسجيل مقر الإقامة، وهو إجراء ذو وظيفة إرشادية فقط لأنه يسمح بإعداد إحصاءات عن السكان بهدف التخطيط للسياسة الاجتماعية للدولة وللميزانية الوطنية، وتسوية المسائل المتعلقة بالجنسية، وتحديد مكان وجود الأشخاص المطلوبين، وتنظيم السكان وسوق العمل والعمالة، وضمان الحقوق الانتخابية للمواطنين. وقد تمت أتمتة هذا الإجراء وتبسيطه.

٨١- ومنذ عام ٢٠٠٩، تسلِّم كازاخستان وثائق هوية إلكترونية تحتوي على بيانات بيومترية. وعلاوة على ذلك، تُدرج المعلومات المتعلقة بتسجيل وثائق الهوية وتسليمها في قاعدة بيانات إلكترونية موحدة منقطعة النظير في منطقة الاتحاد السوفياتي سابقاً، ويمكن الوصول إليها من أي مكان داخل الإقليم الوطني؛ وتُعدُّ هذه القاعدة من أفضل القواعد الموجودة في العالم. وأُنشئ نظام للاطلاع عن بُعد على البيانات الشخصية للمواطنين، يهدف إلى ضمان حماية تلك البيانات. غير أن الحكومة تُمارس رقابة دائمة على الأعمال التي تهدف إلى تحسين نظام حماية البيانات الشخصية.

ياء - حقوق المهاجرين واللاجئين

٨٢- تشكل سياسة الهجرة أحد المحاور الاستراتيجية للسياسة الحكومية.

٨٣- وقد تحولت كازاخستان خلال السنوات الأخيرة من بلد مصدر لليد العاملة إلى بلد مستورد لها، وأصبحت تستقطب تدفقاً كبيراً من العمال الأجانب. ويُعزى هذا التحول بالأساس إلى النمو الاقتصادي الذي تشهده كازاخستان منذ بداية السنوات ٢٠٠٠، والذي أدى إلى استحداث مواطن شغل جديدة وإلى ارتفاع في الأجور والدخول.

٨٤- وتخضع هجرة العمال لمجموعة من الضوابط التي تراعي في المقام الأول احتياجات سوق العمالة الوطنية وتُعطي الأولوية لتوظيف يد عاملة ماهرة؛ وبالتالي، تحدد الحكومة سنوياً حصصاً لاستقدام العمال الأجانب.

٨٥- وينبغي تحسين التشريعات المعمول بها في مجال سياسة الهجرة، ولذلك وافق رئيس الدولة على الإطار المفاهيمي لسياسة الهجرة في كازاخستان للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥.

٨٦- وتعتزم الحكومة أن تقدم، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، إلى البرلمان مشروع قانون جديداً يتعلق بالسكان المهاجرين وينص على إنشاء آلية جديدة للتعاون بين الهيئات الحكومية المعنية بمسائل الهجرة، ويوضح مسؤولية مختلف تلك الهيئات، ويحدد أنواع الهجرة وأصناف المهاجرين، ويشجع على استقدم متخصصين أجانب يتمتعون بإمكانات ابتكارية كبرى وينص على اتخاذ تدابير لتقديم دعم اجتماعي إضافي إلى الأشخاص من أصل كازاخي العائدين إلى كازاخستان وإلى الأشخاص الذين يعيشون في المناطق المحرومة اقتصادياً وبيئياً.

٨٧- وحرصاً من الحكومة على الوفاء بالتزامات كازاخستان الدولية، قُدم إلى البرلمان مشروع قانون يتعلق باللاجئين ويحدد المركز القانوني لملتمسي اللجوء واللاجئين، وينص على اتخاذ تدابير من أجل حماية حقوقهم؛ ويتضمن هذا النص أحكاماً خاصة تتعلق بأطفال اللاجئين. ومنذ أن أخذت كازاخستان على عاتقها التزامات دولية تتعلق بحماية حقوق اللاجئين، لم تقم قط بترحيل شخص اكتسب صفة اللاجئ إلى بلد ثالث.

كاف - مكافحة الاتجار بالأشخاص

٨٨- تُعد كازاخستان طرفاً في العديد من اتفاقيات منظمة الأمم المتحدة المتعلقة بقمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الآخرين والجريمة المنظمة عبر الوطنية، فضلاً عن انضمامها إلى الاتفاقيتين الخاصتين بالرق لعام ١٩٢٦ وعام ١٩٥٦. وقد أُنشئت منذ عام ٢٠٠٣ لجنة خاصة مشتركة بين الوزارات تنشط تحت إشراف الحكومة. فمكافحة الاتجار بالبشر، بوصفها مسألة تدخل في نطاق اختصاصات هيئات حكومية عديدة، تستلزم الأخذ بنهج شامل. لذلك، اعتمدت الحكومة خطة عمل ثالثة لمكافحة الاتجار بالأشخاص (تغطي الفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١١).

٨٩- ويصعب التحقيق في حالات الاتجار بوجه خاص لأنه نادراً ما يُبلغ عنها. لذلك، اعتُمد قانون يتعلق بحماية الأشخاص المشمولين بإجراءات جنائية بغية حماية ضحايا الاتجار وغيرهم من الأشخاص المتأثرين بهذه الظاهرة والذين يقبلون التعاون في إطار التحقيق. ويعرّف القانون المنّقح والمكمِّل للعديد من النصوص التشريعية لجمهورية كازاخستان المتعلقة بمكافحة الاتجار بالأشخاص، المعتمد في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٦، الجرائم المتصلة بالاتجار بالبشر وفقاً للمعايير الدولية، وينص على تشديد العقوبات الإدارية المنطبقة. وعلاوة على ذلك، يُوفر هذا القانون لضحايا الاتجار الذين يخالفون التشريعات المتعلقة بالهجرة الحماية من الطرد بسبب ارتكابهم مخالفةً إداريةً.

٩٠- ودرءاً لأية جرائم تتعلق بالاتجار، قامت أجهزة تابعة لوزارة الداخلية بتنظيم حملة وقائية تحت شعار "وقف الاتجار" سمحت، في عام ٢٠٠٨، بالكشف عن ٦ حالات تتعلق بالاتجار بأشخاص من الكبار، و٥ حالات تتعلق بالاتجار بأحداث، وحالتي اختطاف، و٥ حالات تتعلق بالحرمان من الحرية لأغراض الاستغلال، و١٠٧ حالات تتعلق بالقوادة

واستغلال دور الدعارة، و٥ حالات تتعلق بالتحريض على تعاطي البغاء. وخلال النصف الأول من عام ٢٠٠٩، فُتحت إجراءات جنائية في ١٤٧ قضية تتعلق بجرائم الاتجار.

٩١- وتساهم الأجهزة الزجرية بنشاط، عبر وسائط الإعلام، في التعريف بإجراءات مكافحة الاتجار، وتقوم، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية، بتنظيم حملات إعلامية. ففي عام ٢٠٠٨، تناولت وسائط الإعلام الإلكتروني الوطنية أكثر من ٣٠٠ موضوع تتعلق بمسألة مكافحة الاتجار بالشر، إضافة إلى نحو ٤٠٠ مقالة نشرتها الصحافة الوطنية حول هذه المسألة.

٩٢- وتموّل الدولة في الوقت الراهن مشاريع اجتماعية كبرى تديرها منظمات غير حكومية تنشط في مجال مكافحة الاتجار. وتعد المساعدة الاجتماعية لضحايا الاتجار، التي تُقدم بوجه خاص داخل مراكز استقبال متخصصة لمعالجة حالات الطوارئ، من بين المسائل الأشد إلحاحاً. ومنذ بداية عام ٢٠٠٩، تتلقى وزارة العدل موارد لتنفيذ مشاريع اجتماعية مدتها ثلاث سنوات تهدف إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، وتنفذ بالتعاون مع منظمات غير حكومية، وتستهدف بوجه خاص إنشاء مركز استقبال مؤقت لمعالجة حالات الطوارئ وتأهيل ضحايا الاتجار، فضلاً عن تنظيم حملات إعلامية.

لام - حرية الفكر والضمير والدين

٩٣- يحق لمواطني كازاخستان وكذلك الأجانب وعديمي الجنسية ممارسة الدين الذي يختارونه بحرية، وذلك على نحو فردي أو جماعي، كما يحق لهم عدم اعتناق أي دين. ويُمنع ممارسة أي ضغوط على أي شخص لحمله على تحديد موقفه من الدين، أو المشاركة أو عدم المشاركة في إقامة شعائر أو طقوس دينية، أو لدراسة أصول دين ما. وتكون الجمعيات الدينية مستقلة عن الدولة، وهي متساوية أمام القانون.

٩٤- وفي ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩، تجاوز عدد الرابطات والجماعات الدينية التي تمثل أكثر من ٤٠ مجموعة عقائدية أو طائفة دينية، ٢٠٠ ٤ من الرابطات والجماعات. ويوجد في كازاخستان أكثر من ٢٠ مؤسسة للتعليم الديني.

٩٥- ومن المعلوم أن معظم الكازاخيين (نحو ٧٠ في المائة) هم من المسلمين، غير أن انتشار الإسلام بوصفه الدين المهيمن في البلد لا يمنع بأي شكل من الأشكال ممارسة الأديان الأخرى.

٩٦- ومنذ استقلال كازاخستان، ارتفع عدد الرابطات الإسلامية من ٤٦ إلى ٤٤١ ٢ رابطة، في حين تضاعف عدد الجمعيات الممثلة للكنيسة الأرثوذكسية الروسية بمقدار أربع مرات (حيث تعدى هذا العدد من ٦٢ إلى ٢٩٣ جمعية)، وتضاعف عدد الجمعيات الممثلة للكنيسة الكاثوليكية الرومانية (حيث تعدى هذا العدد من ٤٢ إلى ٨٦ جمعية)، بينما ارتفع

عدد الجمعيات الممثلة للكنيسة المعمدانية الإنجيلية من ١٦٨ إلى ٣٦٢ جمعية، وتعدى عدد الجمعيات الممثلة للكنيسة السبتية من ٣٦ إلى ٦٦ جمعية. وارتفع عدد الرابطات الممثلة للكنيسة البروتستانتية من ٥٢١ إلى ١٨٩ ١ رابطة.

٩٧- وبعد أن كانت الصحف والمجلات ذات الطابع الديني منعدمة تماماً في كازاخستان، فإن عدد المنشورات الدورية الصادرة عن الرابطات الدينية يبلغ اليوم ٤٤ منشوراً، وارتفع عدد المبشرين الأجانب إلى ٣٨٤ فرداً ينتمون إلى أكثر من ٢٠ بلداً، مقابل ١٢ من المبشرين فقط في عام ١٩٩٠.

٩٨- ووضعت الدولة إجراءً وطنياً للمساعدة على التسجيل بغية تيسير عملية تسجيل الجماعات الدينية الصغيرة الحجم. ويُلغي هذا الإجراء جميع العقبات الإدارية التي تعترض تلك الجماعات في تعاملها مع الهيئات التنفيذية المحلية المكلفة بتسجيل الجماعات الدينية التي تطلب ذلك.

٩٩- ولا يحق لأحد التملص من واجباته المدنية بالاستناد إلى دينه، عدا في الحالات المنصوص عليها قانوناً. ويجيز القانون للفرد أن يستبدل بأحد واجباته واجباً آخر لأسباب دينية، ولكن في الحالات المنصوص عليها قانوناً فقط. غير أنه لا يوجد قانون يتعلق بالخدمات المُقدمة عوضاً عن الوفاء بالواجبات المدنية.

١٠٠- وإذ تعي كازاخستان أهمية إقامة حوار بنّاء بين مختلف الأديان، بادرت إلى تنظيم مؤتمرات (في ٢٠٠٣ و٢٠٠٦ و٢٠٠٩) جمعت ممثلين بارزين عن الديانات العالمية والتقليدية. وقد أُنشئت لهذا المحفل أمانة دائمة. وأكدت هذه المؤتمرات مدى مناسبة السياسة الخارجية التي تنتهجها كازاخستان، كما بيّنت مدى فعالية النموذج الكازاخي الفريد من نوعه في تحقيق الوفاق بين الأديان. ومنذ عام ٢٠٠٠، أنشأت الحكومة والهيئات التنفيذية المحلية لجان اتصال تُعنى بالتنسيق مع الرابطات الدينية.

١٠١- ويجري اتخاذ تدابير لإبراز ما يُرتكب من مخالفات للقانون في هذا المجال، ومعالجتها وتوفير السبل اللازمة لاستعادة المؤمنين المتضررين لحقوقهم، بغض النظر عن انتمائهم الديني. وتتولى رابطة لمراكز مساعدة ضحايا الحركات الدينية المدمرة تقديم المساعدة إلى الأشخاص المتضررين.

ميم - الحق في حرية الاجتماع والاشتراك في الجمعيات السلمية

١٠٢- لمواطني كازاخستان الحق في الاجتماع، وفي تنظيم اجتماعات، وتجمعات، ومظاهرات، ومسيرات في الشوارع، كما يحق لهم تنظيم إضرابات سلمية دون استخدام الأسلحة. ويمكن بموجب القانون تقييد ممارسة هذا الحق بهدف ضمان أمن الدولة والنظام العام أو الصحة العامة، أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

١٠٣- وتخضع ممارسة الحق في تنظيم اجتماعات سلمية لشرط تقديم طلب لهذا الغرض، في موعد أقصاه عشرة أيام قبل التاريخ المحدد لتنظيم الاجتماع، إلى الهيئة التنفيذية المحلية المختصة التي تتولى النظر فيه وتبلغ قرارها بشأنه إلى المنظمين في موعد أقصاه خمسة أيام قبل التاريخ المذكور في الطلب. وتترتب على عدم التقيد بهذا الإجراء عقوبة إدارية، على شكل غرامة مالية أو احتجاز إداري لمدة تصل إلى ١٥ يوماً، أو عقوبة بالسجن لمدة أقصاها سنة واحدة.

١٠٤- ويمكن للهيئة التنفيذية المحلية أن تقترح عقد أي اجتماع سلمي في تاريخ أو مكان آخر غير التاريخ والمكان المذكورين في الطلب. ومثل هذا التدبير يمكن أن تمليه ضرورات الأمن العام، أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم، أو ضمان السير العادي لوسائل النقل، أو حماية البنى الأساسية والمناطق الخضراء والمنشآت المعمارية الصغيرة. وتنص خطة العمل الوطنية من أجل حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ على إعداد قانون ينظم هذه المسائل، حيث سبق أن رُفضت طلبات تتعلق بتنظيم مظاهرات دون مبرر شرعي، أو بسبب مسائل شكلية بسيطة، كما سبق أن مُنعت اجتماعات سلمية في ضواحي المدن. وتنص الأحكام الجديدة الواردة في مشروع القانون هذا على أن تنظيم اجتماع سلمي، مهما كان نوعه، لم يعد يستلزم الحصول على ترخيص مسبق، بل يكفي إبلاغ السلطات بذلك.

نون - الحق في الحماية الاجتماعية

١٠٥- تنبع الإجراءات التي تتخذها الدولة في مجال توفير الخدمات الاجتماعية الخاصة من حرصها على تكريس مبادئ احترام حقوق الإنسان، والإنسانية، وتيسير الحصول على الخدمات، وتكافؤ الفرص والمساواة في الانتفاع بالخدمات.

١٠٦- وتُصرف معاشات التقاعد اعتباراً من سن ٥٨ عاماً بالنسبة إلى النساء و٦٣ عاماً بالنسبة إلى الرجال. وكل امرأة أنجبت خمسة أطفال فأكثر وكرّست وقتها الكامل لتنشئتهم حتى بلوغ الثامنة من العمر يمكنها أن تتقاعد في سن ٥٣ عاماً. ويجدر بالملاحظة أن هذا الحق كان يقتصر في السابق على النساء اللائي يعشن في الأرياف. وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، كان عدد الأشخاص المنتفعين بمعاشات التقاعد ١ ٦٤٧ ٥٣٦ شخصاً.

١٠٧- وخلال السنوات العشر الأخيرة، ارتفع متوسط الدخل الحقيقي للسكان بنسبة ١٠ في المائة سنوياً، وتضاعفت المعاشات والإعانات بما يزيد على ثلاث مرات، وتضاعفت منح الدراسة بمقدار ست مرات. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، ارتفعت الاستحقاقات الاجتماعات المدفوعة من الدولة بنسبة ١٢ في المائة، في حين ارتفعت المنح والإعانات بنسبة ١١ في المائة، وسجلت أجور الموظفين زيادة بنسبة ٢٥ في المائة.

١٠٨- وتساهم المنظمات غير الحكومية مساهمة قيّمة في تنفيذ المشاريع الاجتماعية. وفي عام ٢٠٠٩، خصصت الدولة اعتمادات متأتية من الميزانية الوطنية بمقدار ستة ملايين من

دولارات الولايات المتحدة (مليار تينجي) لتنفيذ مشاريع ذات طابع اجتماعي بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية.

١٠٩- وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٥، اعتمد القانون المتعلق بالوظيفة الاجتماعية للدولة، وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، اعتمد القانون المتعلق بالخدمات الاجتماعية المتخصصة الذي يهدف إلى وضع نموذج حديث للخدمات الاجتماعية المتخصصة وتوسيع نطاق سوق هذه الخدمات، وذلك بالاستعانة بوجه خاص بالمنظمات غير الحكومية.

١١٠- وتُقدم في الوقت الحالي العلاوات التالية: علاوة جزافية عن ميلاد كل طفل (دون شروط تتعلق بالدخل)؛ علاوة الأبوة حتى عيد الميلاد الأول للطفل (دون شروط تتعلق بالدخل)؛ منحة لكل طفل يعيش على نفقة والديه حتى سن الثامنة عشرة بالنسبة إلى الأسر ذات الدخل المتواضع. وفي عام ٢٠٠٩، سجلت العلاوة الجزافية التي تدفعها الدولة عن ولادة كل طفل وكذلك المنحة المدفوعة عن كل طفل يعيش على نفقة والديه بنسبة ١١ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٨ (وذلك بالاستناد إلى ارتفاع مؤشر الحساب في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ١ ٢٩٦ تينجي).

سين - الحق في العيش في بيئة سليمة

١١١- لقد كرّس الدستور حق كل فرد في التمتع ببيئة سليمة، وفي تلقي معلومات موثوق بها عن حالة البيئة، وفي الحصول على تعويض عن أي ضرر جسدي أو مادي يلحق به نتيجة لانتهاك حقه في بيئة سليمة.

١١٢- ولما كانت كازاخستان طرفا في اتفاقية آرهوس، فقد أُخذت جميع توصيات مؤتمر الأطراف لاتفاقية آرهوس تقريبا بعين الاعتبار لدى وضع قانون البيئة الجديد المعتمد مؤخرا.

١١٣- وفي الفترة ما بين ٢٠٠٥ و٢٠٠٨، سعت الجهود المبذولة بوجه خاص إلى تحسين أداء الموظفين المكلفين بالبت في طلبات الحصول على المعلومات المتعلقة بالبيئة.

١١٤- وتكفل السلطات شفافية إجراءات التقييم البيئي العام في جميع مراحل تقييم الأثر المتوقع لكل نشاط اقتصادي أو غيره من الأنشطة على البيئة، وأثناء وضع ملف التخطيط المسبق، وأثناء عملية التخطيط ذاتها، وأثناء وضع مسودة المشروع، وأثناء تنفيذ المشروع، كما يُشرك السكان في عملية اتخاذ القرار من خلال عقد جلسات استماع مفتوحة للعامة.

١١٥- وافتتحت وزارة البيئة في مدينة أتيراو، بالتعاون مع مركز أصطنة التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمنظمة غير الحكومية Eco-forum، مركزا يعنى باتفاقية آرهوس لإطلاع الجمهور، لا سيما عبر الإنترنت، على المعلومات الكاملة والموثوق بها عن حالة البيئة، وعن الأنشطة الجارية والمتوقعة التي يمكن أن تحدث أثرا ملحوظا على البيئة، وعن الإمكانات

المتاحة للجمهور للطعن في قرارات تنتهك الحقوق التي نصت عليها اتفاقية آرهوس، لا سيما في حوض جاييك في منطقة الأورال القريبة من بحر قزوين.

١١٦- وبالرغم من التدابير التي اتخذت، لا يزال الوضع الإيكولوجي للمناطق المتضررة من الكوارث البيئية (منطقة سيميبالاتينسك ومنطقة ساحل بحر آرال) معقدا. كما أن احتمال إعادة موقع التجارب النووية في سيميبالاتينسك إلى النشاط الاقتصادي مسألة لم يوجد لها حل بعد. ثم إن استغلال شبكات مياه الري لأغراض تهيئة المحيط الطبيعي ولنشاط الري على الواسع النطاق في منطقة سير داريا أدى إلى إحداث تحولات كبيرة في المساحات الطبيعية.

١١٧- ويجري حاليا بحث مشروع برنامج كازاخستان المتعلق بالبيئة للفترة ٢٠١٠-٢٠٢٠، الذي وضع بغرض تدارك هذه المشاكل المختلفة. وفي هذا السياق، اقتُرح إنشاء آلية ترمي إلى تحسين إدارة مجال حماية البيئة واستغلال الموارد الطبيعية. واقتُرح كذلك إنشاء مركز وطني لإدارة قطاع النفايات الصناعية والمترلية (داسيل دامو)، يضطلع بمهام رئيسية هي وضع مشاريع إيكولوجية، وتنفيذ تدابير لحماية البيئة، وتهيئة الظروف المواتية لإقامة مشاريع في مجال البيئة.

عين - الحق في التعليم

١١٨- الحق في التعليم مكفول لكل فرد. والتعليم الابتدائي والثانوي إلزامي ويقدم مجانا في مؤسسات التعليم العام. ويحق لكل فرد، بعد اجتياز المسابقة بالطريقة الصحيحة، الالتحاق بالتعليم الجامعي الذي يمنح مجانا في مؤسسات التعليم الجامعي العام. أما التعليم المدفوع الأجر فيمنح وفقا لما يحدده القانون من طرائق ونظام. وأحد المحاور الاستراتيجية الرئيسية لتنمية كازاخستان هو جعل النظام التعليمي، فضلا عن كفاءات الموظفين التي تكتسب بالتدريب، منسجما مع المعايير الدولية ذات الصلة.

١١٩- ويضع تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام ٢٠٠٩ كازاخستان في المرتبة العاشرة من حيث معدل الإلمام بالقراءة والكتابة بين السكان (٩٩,٦ في المائة). أما مصرف التنمية الآسيوي، الذي أجرى في عام ٢٠٠٨ تصنيفا للبلدان الآسيوية وفقا لمؤشر تعميم التعليم للجميع، فوضع كازاخستان في المرتبة الأولى بين بلدان القارة. ووفقا لليونسكو، احتلت كازاخستان في عام ٢٠٠٩ المرتبة الأولى عالميا (من مجموع ١٢٩ بلدا) من حيث مؤشر تعميم التعليم للجميع، والمرتبة الرابعة عشرة (من مجموع ١٧٧ بلدا) من حيث معدل الإلمام بالقراءة والكتابة، والمرتبة الخامسة عالميا في مجال إتقان مادة الرياضيات وفقا لنتائج دراسة مقارنة دولية جرت في عام ٢٠٠٧ بشأن الاتجاهات في مجال الدراسات الدولية للرياضيات والعلوم. وتعزى هذه النتائج الجيدة إلى أن التعليم ما قبل المدرسي والتعليم الابتدائي والتعليم الثانوي (١١ عاما) مراحل إجبارية ومجانية في كازاخستان. ويجري العمل على جعل التعليم الإلزامي اثني عشر عاما.

١٢٠- ويوجد في كازاخستان ٥٨ روضة، و٦٧ من المرافق الصغيرة الملحقة بمدارس تقدم تعليما سابقا للمرحلة المدرسية، و٧٣٣ ٧ مدرسة عامة، و١١٥ مدرسة خاصة. وتستقبل المدارس العامة ٩٩,٣ في المائة من مجموع التلاميذ. ويبلغ عدد مؤسسات التعليم العالي ١٤٤ مؤسسة، منها ٥٥ مؤسسة عامة و٨٩ مؤسسة خاصة.

١٢١- ويتلقى نحو ٨٥ في المائة من الذين تتراوح أعمارهم ما بين ٥ إلى ٢٤ عاما شكلا من أشكال التعليم، فتستقبل رياض الأطفال ٠٠٠ ٣٢٤ تلميذ، ومؤسسات التعليم قبل المدرسي ٠٠٠ ٢٤٦ تلميذ، والمدارس ٠٠٠ ٥٣٣ ٢ تلميذ، ومؤسسات التعليم العالي ٠٠٠ ٦٣٤ طالب، والثانويات التقنية ٠٠٠ ١١١ طالب، والمعاهد ٠٠٠ ٤٩٩ طالب، ومؤسسات الدراسات العليا ٠٠٠ ١٢ طالب.

١٢٢- وتقوم سياسة الدولة في مجال التعليم على مبدأ الاندماج الاجتماعي الكامل للأطفال المعاقين، وهو ما يفسر تطور التعليم الشامل في البلد. وقد استحدثت هياكل تربوية متخصصة لتكفل لهؤلاء الأطفال نفس الحقوق ونفس الإمكانات التي يتمتع بها الأطفال الآخرون في مجال الحصول على التعليم الإلزامي. ويبلغ عدد المؤسسات التعليمية المتخصصة ١٠١ مؤسسة.

١٢٣- ويتمتع أفراد السكان دائما بتأهيل جيد في علم الحاسوب: فثمة ٣٤ في المائة من البالغين ١٥ عاما فأكثر يستخدمون الحاسوب بانتظام، و٢٠ في المائة يستخدمون الإنترنت، و١٢ في المائة يجيدون اللغة الإنكليزية.

١٢٤- وتولي الحكومة العناية اللازمة لتطوير مؤسسات التعليم العالي. وفي هذا الإطار، رصدت الحكومة، في عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، مبلغا قدره ٢٥ مليون دولار لإنشاء ١٥ مختبرا جامعيا. وتقدّم سنويا منحا إلى أفضل ٢٠٠ أستاذ جامعي لتمكينهم من إنجاز مشاريعهم البحثية، لا سيما بإرسالهم في دورات تدريبية إلى أحسن الجامعات الأجنبية. وتقدَّم هذه المنح، وهي بمبلغ ٠٠٠ ١٨ دولار، وفقا لعملية انتقائية. وقد وُضع، في ٤٣ مؤسسة للتعليم العالي، نظام لمراقبة النوعية يلبي شروط المعيار الدولي ISO 9000 في نظام المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

١٢٥- وحرصا على تكوين مهنيي المستقبل، أنشأ رئيس الدولة في عام ١٩٩٤ برنامج المنح الدراسية الدولية "Bolachak"، وهي عبارة عن مبادرة تقوم على فكرة أساسية هي مساعدة الشباب المتفوقين على الحصول على تعليم نوعي في الخارج من أجل تمكينهم من الإفادة لاحقا من هذه التجربة لصالح البلد. وقد سمح هذا البرنامج، على مدى أربعة عشر عاما، لأكثر من ٧٠٠ ١ شخص من الدراسة في أحسن جامعات العالم منها هارفارد وستانفورد وكامبريج والصوربون. ومنذ عام ٢٠٠٥، يُقدم سنويا، في إطار برنامج Bolachak، عدد من المنح يصل إلى ٠٠٠ ٣ منحة لشبّان كازاخيين، تشكل إلى حد ما بالنسبة للمستفيد الضمان لتقلد أرقى المهن وللارتقاء الوظيفي. ويتولى العديد من المتخرجين بفضل هذا البرنامج في

الوقت الحاضر مسؤوليات عالية في الإدارة وفي هيئات وطنية ودولية، وكذلك في شـــركات وطنية كبرى، مساهمين بذلك في تنمية البلد.

١٢٦- وثمة نظام تقييمي يستند إلى النظام الأوروبي لمعادلة الشهادات يجري تطبيقه تدريجيا منذ عام ٢٠٠٩ يرمي إلى التشجيع على تبادل البعثات الطلابية. ورصـــدت الدولـــة لهـــذا الغرض، بموجب ميزانيتها للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، أكثر من ٠٠٠ ٧٠٠ دولار. وتـــضطلع كازاخستان حاليا بعمل محدد بغرض الاندماج في عملية بولونيا من أجل المشاركة في المجال التعليمي الموحد والتقيّد بالمعايير الدولية في هذا الصدد.

١٢٧- ولم تزل ميزانية التعليم تزداد سنة بعد سنة، علما بأن القسط الأكبر من هذا الجهـــد المالي مخصص للتعليم العام الإلزامي. وفي عام ٢٠٠٨، بلغت ميزانيـــة التعلـــيم ٤,٧ مليـــار دولار، أي بزيادة قدرها ٢٥,٧ في المائة مقارنة بعام ٢٠٠٧.

١٢٨- وهناك مدارس عامة جديدة قيد الإنشاء في إطار البرنامج الـــوطني "١٠٠ مدرســـة و١٠٠ مستشفى" والبرنامج الوطني "٢٠ مدرسة متميّزة". وقد افتُتح في البلـــد، في ظـــرف عشر سنوات، ٦١٦ مدرسة و١٢٥ مستشفى.

فاء - الحق في السكن اللائق

١٢٩- تشجع السلطات العامة المركزية والمحلية على بناء المساكن وهي تنفذ مشروعا وطنيا يحظى بالأولية يهدف إلى كفالة حق المواطنين في الحصول على السكن. وبذلك زاد مجموع المساكن في البلد بـ ٢٤ مليون متر مربع، نصفها في المناطق الريفية.

١٣٠- ولتمويل بناء المساكن والتشجيع على ذلك على المدى الطويل، تنفذ الحكومة منـــذ عام ٢٠٠٠ برنامجا طويل الأمد لتمويل بناء المساكن وتطوير نظام القروض العقارية.

١٣١- ويتواصل تنفيذ برنامج "نورلي كوخ"، الذي يتيح للأورالمان (أي كازاخيو الشتات) اقتناء مساكن بفضل نظام قروض بشروط تفضيلية. وتقدم الدولة دعما للشباب، ولا سيما للعاملين منهم في الأرياف. واعتباراً من عام ٢٠١٠، من المتوقع منح الـــشبان المتخصـــصين الذين يقررون الاستقرار في منطقة ريفية للعمل قروضا بدون فوائد تموّلها الدولة لتمكينهم من اقتناء مساكن وتسهيل عملية انتقالهم إلى الريف. وسيُخصص لهذه المساعي زهاء ٩٥ مليون دولار على مدى ثلاث سنوات.

١٣٢- وتعتري القانون المتعلق بالسكن نقائص، جرى تداركها منذ ذلك الحين، وكانـــت تحول دون استفادة الأطفال المحرومين من الرعاية الأبوية من سكن بتمويل من الدولة.

١٣٣- وخصصت الدولة في عام ٢٠٠٩، في إطار برنامج مكافحة الأزمـــة الاقتـــصادية، قرابة ٧٩٥ مليون دولار لإعادة تمويل القروض العقارية الممنوحة للخـــواص. وفي الـــشهور الأولى لتنفيذ هذا البرنامج، استلم نحو ٠٠٥ ١ مقترض مساكنهم. ومن المتوقع إنجـــاز ١٤٢

مشروعا عقاريا بحلول نهاية عام ٢٠٠٩، وهو ما سيسمح بإسكان أكثر من ٠٠٠ ٢٥ مقترض في شقق جديدة.

صاد – الحق في تلقي مساعدة قانونية نوعية مجانا

١٣٤- لكل فرد الحق في الحصول على مساعدة قانونية ذات نوعية. وقد أقيمت شبكة من المراكز لتقديم المشورة القانونية مجانا بتمويل من الدولة وذلك لتسهيل حصول الأشخاص المنتمين إلى فئات اجتماعية محرومة على مساعدة قانونية ذات نوعية، وتعتزم الحكومة تطوير هذه الشبكة وتحسين نوعية الخدمات القانونية التي تقدمها. وفي إطار إنجاز المهمة الاجتماعية المنوطة بالدولة، يتوقع القيام بأعمال على المستويين الوطني والمحلي لتقييم نوعية المساعدة القانونية المجانية التي يقدمها المحامون المكلفون من قبل الدولة. وقد عُرض على البرلمان مشروع قانون يعدّل ويكمّل بعض النصوص التشريعية المتعلقة بتقديم المساعدة القانونية ذات النوعية.

قاف – التثقيف في مجال حقوق الإنسان

١٣٥- لقد وضع برنامج، للفترة ٢٠٠٩-٢٠١١، للتوعية القانونية وتنمية الثقافة القانونية ونشر التعليم والتثقيف القانوني في أوساط المواطنين، واعتمد بموجب المرسوم الحكومي رقم ١١١٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. ويرمي هذا البرنامج إلى تحسين الثقافة القانونية لدى السكان، وتطوير أساليب ووسائل التوعية القانونية، وتعزيز فعالية التعليم والتثقيف القانوني في أوساطهم.

١٣٦- وقد بيّن استطلاع للرأي أجراه خبراء من رابطة علماء الاجتماع في كازاخستان، في إطار المشروع "حقوق الإنسان في كازاخستان: الرأي العام"، أن ٥٢,٦ في المائة من الذين شملهم الاستطلاع البالغ عددهم ٥٠٠ ١ شخص يرون أن المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان وإمكانيات حماية هذه الحقوق منعدمة في كازاخستان. وقال ثلث فقط (٣٠,٧ في المائة) من الذين شملهم الاستطلاع إنهم راضون على نوعية المعلومات المتاحة المتعلقة بحقوق الإنسان وعلى إمكانيات الدفاع عن هذه الحقوق، أما ١٦,٧ في المائة منهم فلم يكن لهم رأي في الموضوع. ويُستخلص من هذه النتائج أن من الضروري توعية السكان في مجال حقوق الإنسان واستحداث مراكز في متناول عامة الناس من أجل التوعية القانونية. ومن شأن المكتبة الرقمية المتعلقة بحقوق الإنسان أن تصبح مركزا إعلاميا من هذا النوع.

١٣٧- لقد بدأت المكتبة الرقمية التابعة للجنة حقوق الإنسان الملحقة برئاسة الجمهورية أنشطتها في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، وهي تضع مجانا معلومات قانونية في متناول سكان البلد. ويندرج إنشاء هذه المكتبة تماما في إطار عملية وضع خطة العمل الوطنية للدفاع عن

حقوق الإنسان. وهذه المكتبة ثمرة الجهود المتضافرة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب مجموعة اليونسكو في ألماتي ولجنة حقوق الإنسان الملحقة برئاسة الجمهورية.

١٣٨- وتتميز هذه المكتبة الرقمية بتعددها اللغوي وبسهولة استخدامها. وهي تتوجه بالدرجة الأولى إلى المجتمعات الريفية وإلى الفئات الأكثر حرمانا من السكان، أي المعوقون والمتقاعدون والنساء والأطفال والفقراء وسائر المجموعات التي لم تتح لها الفرصة قط للحصول على المعلومات القانونية.

راء - حقوق المرأة

١٣٩- تدخل المسائل المتعلقة بحقوق النساء في نطاق اختصاص اللجنة الوطنية لشؤون المرأة والسياسة الأسرية والديمغرافية الملحقة برئاسة الجمهورية، والتي مضى على إنشائها عشر سنوات.

١٤٠- وقد اعتُمدت خطة العمل الوطنية الأولى للنهوض بوضع المرأة في كازاخستان في عام ١٩٩٩. وصدّق البلد منذئذ على اتفاقيتي الأمم المتحدة بشأن جنسية المرأة المتزوجة وبشأن الحقوق السياسية للمرأة. وتتيح منتديات النساء في كازاخستان، التي تعقد بصورة منتظمة، وكان خامس هذه المنتديات في عام ٢٠٠٩، مناقشة مشاكل الساعة التي يثيرها تطبيق السياسة الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

١٤١- لقد اعتمدت الحكومة وطبقت استراتيجية ٢٠٠٦-٢٠١٦ لتعزيز المساواة بين الجنسين في كازاخستان. وفي هذا السياق، يجري باستمرار تعزيز قدرات النساء في مجال إدارة الأعمال التجارية. وبذلك تمكّنت عشرات الآلاف من النساء، اللائي استفدن من قروض ميسّرة، من إقامة مشاريع خاصة بهن. وفي عام ٢٠٠٨، استفادت ٦١ مزرعة تديرها نساء من قروض في إطار تعاونيات للقروض الزراعية. ومنح صندوق الدعم المالي للزراعة قرابة ١٠ ٠٠٠ قرض لنساء، بلغت قيمتها الإجمالية نحو ٢٠ مليون دولار. وأنشئ مركز للبحوث في القضايا الجنسانية. وتتعاون كازاخستان عن كثب مع مؤسسات الأمم المتحدة على تطبيق برنامج عمل بيجين لتحسين وضع المرأة.

١٤٢- ومنذ إطلاق هذه الاستراتيجية، ارتفعت نسبة النساء الموظفات إلى ٥٨ في المائة، والنساء اللائي يتقلدن مسؤوليات سياسية إلى ٧ في المائة. وبلغت حاليا نسبة النساء من نواب البرلمان ١٤ في المائة، ومن نواب المجالس المحلية ١٧,١ في المائة.

١٤٣- ويبقى تمثيل النساء في الهيئات السياسية وفي الشركات ضعيفا رغم مركزهن العالي نسبيا في المجتمع الكازاخي. وقد اقتُرح في خطة العمل الوطنية ٢٠٠٩-٢٠١٢ للدفاع عن حقوق الإنسان في كازاخستان، تحديد حصة بنسبة ٣٠ في المائة من النساء في الهيئات التمثيلية الوطنية وزيادة تمثيلهن في هياكل إدارة الأجهزة التنفيذية. ويجري حاليا بحث هذا

الاقتراح في إطار الأعمال المتصلة بمشروع قانون، مقدم بمبادرة من نواب في المجلس الوطني، يتعلق بالمساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال. وينتظر إقرار هذا النص قبل ١ تموز/يوليه ٢٠١٠، تماشيا مع خطة العمل لتنفيذ بيان المهمة الذي عبّر عنه رئيس الدولة في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ لدى افتتاح الدورة البرلمانية الثالثة من العهدة الرابعة.

١٤٤- وتظل النساء عرضة لتمييز مبطَّن، وتعتزم الحكومة إيلاء عناية مركزة لمكافحة هذه الظاهرة. إن مكافحة العنف، لا سيما العنف المترلي، لهي مشكلة الساعة في كازاخستان. فوفقا لبيانات لجنة الإحصاءات القانونية والتقارير الخاصة الصادرة عن مكتب النيابة العامة لكازاخستان، وقعت، في النصف الأول من عام ٢٠٠٩، ٥٦٧ حالة اغتصاب ومحاولة اغتصاب، مقابل ٦٨٠ و٦٨١ حالة في الفترة ذاتها من عام ٢٠٠٨ وعام ٢٠٠٧ على التوالي. ومن بين حالات القتل ومحاولة القتل المرتكبة خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠٠٩ والبالغ عددها ٨٠٠ حالة، ارتكب ٢٤ في المائة منها ضد نساء، ٣٧ منهن كنّ قاصرات. وفي هذا السياق، وضع مشروع قانون بشأن مكافحة العنف المترلي، وقدّم إلى البرلمان.

١٤٥- ويجري تنفيذ برنامج خاص يهدف إلى تقليص معدل الوفيات النفاسية ومعدل وفيات الأطفال. وقد أقيم مركز وطني علمي للأمومة والطفولة ومركز وطني لإعادة تأهيل الأطفال. وتستفيد جميع النساء بشكل دوري من الفحوص الطبية الوقائية في إطار البرنامج الخاص لمكافحة سرطان الثدي.

شين - حقوق الطفل

١٤٦- يتمتع الأطفال بحماية الدولة التي وضعت آليات مختلفة وأشكالا مختلفة من الحماية لحقوق الأطفال. وثمة في كازاخستان قانون منفصل بشأن حقوق الطفل يتناول المسائل المتعلقة بحماية حقوقهم. ويبحث البرلمان حاليا مشروع قانون جديد بشأن الزواج والأسرة، كما تعكف الحكومة على تنفيذ "البرنامج الخاص بالأطفال في كازاخستان، ٢٠٠٧-٢٠١١".

١٤٧- وعلى إثر فراغ لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة من النظر في التقريرين الدوريين الثاني والثالث لكازاخستان، أقر رئيس الدولة الوثيقة التوجيهية ٢٠٠٩-٢٠١١ لتطوير نظام عدالة خاص بالأحداث. وقد أنشئت في هذا الإطار محاكم متخصصة للأحداث، ومن المنتظر أن تبذل جهود في وقت لاحق بغية إيجاد محاكم من هذا النوع، وشرطة للأحداث، وقسم للمراقبة القضائية ضمن نظام تطبيق الأحكام في كامل أنحاء الإقليم الوطني.

١٤٨- ويتوخى القانون المتعلق بالخدمات الاجتماعية الخاصة، المعتمد في عام ٢٠٠٨، تقديم مثل هذه الخدمات، من قبل الدولة على وجه الخصوص، لأشخاص يعيشون في ظروف صعبة، كاليتامى والأطفال المعوقين والأطفال ضحايا سوء المعاملة.

١٤٩- وتحدد الدولة في كل عام حصص الأماكن المخصصة لفئات معينة من الأطفال في مؤسسات التعليم العالي، مثل الأطفال المعوقين والأطفال المنحدرين من الأوساط الريفية، والأطفال المحرومين من الرعاية الأبوية.

١٥٠- ويبحث البرلمان مشروع قانون يقضي بأن تقوم الدولة، ابتداءً من عام ٢٠١٠، بزيادة مبالغ المنح العائلية، وإدراج علاوة شهرية لآباء أو أوصياء الأطفال المعوقين يعادل مبلغها الحد الأدنى للراتب، ورفع مبلغ العلاوة الخاصة الممنوحة للأسر الكبيرة العدد.

١٥١- وقد عُرض على البرلمان مشروع قانون جديد متعلق بالزواج والأسرة يتضمن مسائل جديدة كفيلة بتحسين وضع الأطفال، ومن ذلك على وجه الخصوص دفع مخصصات النفقة للأطفال الذين يتابعون دراستهم بالدوام الدراسي الكامل إلى أن يبلغوا سن ٢١ عاما، وتحمل الأشخاص الاعتباريين المسؤولية عن التأخر في دفع النفقة، ومنع أي مواطن من مغادرة البلد إن لم يثبت أنه دفع كامل مستحقات النفقة المترتبة عليه. وتشغل المسائل المتعلقة بالتبني، لا سيما التبني على الصعيد الدولي، حيزا واسعا في مشروع القانون هذا.

١٥٢- ووفقا للإحصائيات المتاحة في عام ٢٠٠٨، جرى تبني ٧٣٣ طفلا كازاخي الجنسية من قبل رعايا أجانب، وبالأخص من البلدان التالية: الولايات المتحدة، أكثر من نصفهم (٣٣٥)، وإسبانيا (١٤٩)، وبلجيكا (٥٩)، بينما جرى تبني ٢٧٧ ٣ طفلا من قبل مواطنين كازاخيين داخل البلد. ويرد في مشروع القانون فصل خاص يتعلق بالتبني يقضي بعدم إمكانية تبني الأطفال الكازاخيين إلا من قبل رعايا البلدان التي تعهدت بنفس الالتزامات الدولية التي تعهدت بها كازاخستان في مجال حماية حقوق الأطفال ومصالحهم. وقبل البدء في أي نشاط، يتعين على أي هيئة تعنى بشؤون التبني أن تحصل وجوبا على تفويض من هيئة مخولة في مجال حماية حقوق الأطفال ومصالحهم.

١٥٣- وتولي السلطات الكازاخية الأولوية لمنع حدوث حالات اليتم. فمن مجموع ٢٩٤ ٥١ حالة في عام ٢٠٠٦، انخفض العدد الرسمي للأطفال اليتامى أو المحرومين من الرعاية الأبوية إلى ٤٥٦ ٤٨ حالة في عام ٢٠٠٧، ثم إلى ١٢٦ ٤٦ حالة في عام ٢٠٠٨.

١٥٤- وقد وضعت الحكومة مشروع قانون يعدل ويكمل القانون المتعلق بقرى الأطفال ذات الطابع الأسري وبيوت الشباب. واقتُرح منح بيوت الشباب الاستقلالية بغية توسيع دائرة المستفيدين من برامج التأهيل الاجتماعي في مؤسسات من هذا القبيل.

١٥٥- وقضى مشروع القانون الذي يعدل ويكمل بعض النصوص التشريعية المتعلقة بحماية حقوق الطفل، والذي يعكف البرلمان على النظر فيه بغية إقراره، بتشديد العقوبات الجنائية والإدارية التي تفرض على الانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال أو على إشراك الأطفال في ارتكاب انتهاكات.

تاء – حماية الصحة العامة

١٥٦- ينص الدستور على أن لكل فرد الحق في حماية صحته وفي أن يكفل له التمتع بقدر معين من الرعاية الطبية المجانية، وفقا للطرائق التي حددها القانون. أما الخدمات الطبية مدفوعة الأجر المقدمة في المؤسسات الطبية العامة أو الخاصة أو المقدمة من قبل أشخاص يمارسون مهنة الطب لحسابهم الخاص فتحكمها القواعد التي نص عليها القانون.

١٥٧- وقد نُفذت، في إطار البرنامج الحكومي ٢٠٠٦-٢٠١٠ لمكافحة وباء الإيدز في جمهورية كازاخستان، تدابير ترمي إلى العمل على استقرار انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية عند مستوى الوباء المتركز في مناطق وفئات معينة ومن ثم تفادي انتشاره إلى مستوى الوباء العام. ووفقا لتقييم أجراه خبراء من منظمة الصحة العالمية، فقد استقر الوباء في الوقت الحاضر عند مستوى الوباء المتركز ولا يتجاوز معدل انتشار الإصابة به نسبة ٠,١٥ في المائة، أي أقل من المتوسط العالمي بخمس مرات وأقل من متوسط الإصابة في أوروبا الشرقية وآسيا الوسطى بأربع مرات.

١٥٨- وقد اعتمد قانون الصحة والنظام الصحي من منطلق الحرص على تحسين نوعية الخدمات الصحية وتطوير نظام صحي يستخدم تكنولوجيات متطورة. واستُحدث أسلوب جديد للتزويد بالأدوية ومعايير وطنية فيما يتعلق بالعقاقير. ويتواصل تنفيذ برنامج لتطوير طب الأمراض القلبية والجراحة القلبية وبرنامج لتحسين خدمات نقل الدم. على أن نوعية خدمات الرعاية وفرص الوصول إلى هذه الخدمات لا تزال تثير إشكالا، لا سيما في المناطق النائية.

١٥٩- ويكمن أحد أهم العناصر الرئيسية في السياسة الصحية لكازاخستان في كفالة مجانية بعض الخدمات الطبية للمواطنين، ومنها المساعدة الطارئة، والخدمات المقدمة للمرضى الداخليين والخارجيين (الخدمات الطبية الصحية، والفحوص الطبية والتشريح الأساسي)، والرعاية في المستشفى وتلقي العلاج في المستشفى خلال يوم واحد. وتقدم الدولة الأدوية الضرورية للأطفال دون الخامسة وللحوامل مجانا.

١٦٠- وتهدف السياسة الديمغرافية في كازاخستان إلى إطالة العمر المتوقع، وتقليص معدل الوفيات، وزيادة معدل الولادات، وضبط تدفقات المهاجرين، وحماية صحة السكان وتحسينها، كما تهدف، على هذا الأساس، إلى تحسين الحالة الديمغرافية للبلد. وقد بلغ معدل المواليد ٢٠,٧٩ في عام ٢٠٠٧ و٢٢,٧٥ في عام ٢٠٠٨، بينما بلغ معدل الوفيات ١٠,٢٢ في عام ٢٠٠٧ و٩,٧٤ في عام ٢٠٠٨.

١٦١- وتقدم خدمات الرعاية الطبية المتخصصة التي تتطلب وسائل تقنية متطورة على المستوى الوطني والإقليمي. أما العلاج الداخلي في مركز استشفائي وطني فيعتمد على نظام الحصص.

١٦٢- ويرسل المرضى المصابون بأمراض يتعذر علاجها في كازاخستان إلى الخارج للعلاج، في إطار برنامج خصصت له ميزانية ضمن بند "العلاج في الخارج". واستفاد من هذا البرنامج ٨٢ شخصا في عام ٢٠٠٧، و١٠٣ أشخاص في عام ٢٠٠٨، و٥٥ شخصا خلال الأشهر السبعة الأولى من عام ٢٠٠٩. بيد أن هذا البرنامج لا يسمح بإسعاف جميع المرضى المحتاجين ولذلك يجري النظر في إيجاد مراكز وعيادات مزودة بأكثر الوسائل التقنية تطوراً.

١٦٣- ومنذ عام ٢٠٠٥، شرعت السلطات في تجهيز المراكز الطبية تدريجيا بالمعدات والأدوات الطبية وكذلك بمركبات النقل في المجال الصحي. وقد زاد معدل تجهيز هذه المراكز بالمعدات بمرتين ونصف. ومنذ عام ٢٠٠٥، أرسل ١ ١٠٤ شبان متخصصين للتدريب في الخارج، ويُدعى، منذ عام ٢٠٠٦، أيضا متخصصون أجانب لزيارة كازاخستان للتدريس.

١٦٤- وقد اعتمد البرنامج الوطني "من أجل أسلوب حياة صحي، ٢٠٠٨-٢٠١٦" للوقاية من الأمراض وإشاعة أسلوب حياة صحي. وتوجد في الأقاليم والمقاطعات فروع تابعة للمركز الوطني المعني بإشاعة أسلوب حياة صحي المقام لتيسير هذه المساعي.

سادساً - الصعوبات والإنجازات

١٦٥- تدرك كازاخستان تمام الإدراك أنه بالرغم من الأهمية القصوى التي تكتسيها المصادقة على الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان فإن المشكلة الرئيسية تكمن في تنفيذ هذه الصكوك. وفي سبيل مواجهة هذه المشكلة، ينبغي إعطاء زخم جديد للجنة الحكومية المشتركة بين الوزارات المعنية بالقانون الإنساني الدولي والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وهي اللجنة التي أنشئت في عام ٢٠٠٤ بوصفها آلية لتنسيق أنشطة أجهزة الدولة المكلفة بتنفيذ الالتزامات الدولية التي قطعتها كازاخستان على نفسها. وتضع اللجنة التقارير الوطنية بشأن تطبيق الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدّقت عليها كازاخستان، مساهمة بذلك في وفاء كازاخستان بالتزاماتها الدولية.

ألف - عقوبة الإعدام

١٦٦- بالرغم من الأحكام الدستورية النافذة، فإن خطة العمل الوطنية ٢٠٠٩-٢٠١٢ للدفاع عن حقوق الإنسان، التي أقرها رئيس الدولة، توصي بالتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وبالتالي لا بد من مواصلة الجهود الرامية إلى الإلغاء التدريجي لعقوبة الإعدام.

باء – حماية المعوقين

١٦٧- يوجد في كازاخستان ١٤٩ ٤٢٤ معوّقا، منهم ٥٨٢ ٤٥ طفلا دون ١٦ عاما.

١٦٨- وفي عام ٢٠٠٨، أنشئت، بإيعاز من رئيس الوزراء، فرقة عمل مكلفة بصياغة مقترحات ترمي إلى تهيئة الظروف اللازمة لتطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الملحق بها اللذين وقّعت عليهما كازاخستان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

١٦٩- ويجدر التأكيد على أن الدولة لا تدخر جهدا في سبيل استحداث الإطار الاجتماعي الذي يحتاج إليه المعوقون. وبذلك، فقد نص القانون الخاص بالحماية الاجتماعية للمعوقين على إيجاد نموذج يتصل بعموم النظام القائم لإعادة التأهيل الطبي والاجتماعي والمهني للمعوقين. ومنذ عام ٢٠٠٥، أصبح التأمين الاجتماعي في حالة عدم الأهلية للعمل إجباريا.

١٧٠- واتخذت تدابير من أجل إزالة العراقيل الإدارية التي تعوق الاعتراف الرسمي بوضع المعوقين. وبذلك رُفع عدد الحالات المسجلة في قائمة فئات القصور الجسدي من ٢٧ إلى ٤٤ حالة، علما بأن فئة الإعاقة قد أعيد تحديدها دون تحديد أجل لإعادة التصديق على الأهلية.

١٧١- واتخذت تدابير للتشجيع على اندماج المعوقين اندماجا كاملا في المجتمع وتقليص عبء الإعاقة. ويوجد ١٠٢ من المؤسسات الطبية الصحية العامة، و١٠ مراكز لإعادة تأهيل المعوقين، و١٣٠ وحدة للمساعدة الاجتماعية المقدمة في البيوت للأسر التي تعول أطفالا معوّقين، و٣٢١ قسم للمساعدة الاجتماعية المقدمة في البيوت للمسنين والمعوقين. ويستفيد المعوقون، في إطار البرامج الفردية لإعادة التأهيل، من المساعدة للحصول على التركيبات الاصطناعية وأجهزة تقويم الأعضاء، والأدوات المعينة على الحركة، والأجهزة المساعدة، والإقامة في مؤسسات العلاج والاستراحة، وخدمات المتخصصين في لغة الإشارة وما من شأنه أن يعين على الحياة.

١٧٢- واتخذت تدابير لتسهيل حصول المعوقين على العمل. وتعكف الجماعات المحلية على تحديد حصص من فرص العمل المخصصة للمعوقين (٣ في المائة من مجموع ملاك الموظفين) واستحداث فرص عمل إضافية بفضل تنمية روح المبادرة بالأعمال الحرة وبإقامة مشاريع صغيرة.

١٧٣- وفي إطار القانون المتعلق بالرعاية الاجتماعية والطبية والتربوية للأطفال المعوقين، تقدم الدولة دعما متكاملا لهؤلاء الأطفال في المجالات الاجتماعية والطبية والتربوية منذ ولادتهم إلى بلوغهم سن الرشد. وقد أقيمت هياكل متخصصة من نوع جديد في البلد، ويتعلق الأمر بمراكز الاستشارات النفسية والطبية والتربوية (٥٦)، ومراكز إعادة التأهيل (١٥)، وعيادات إعادة التأهيل النفسي والتربوي (١١٩)، وعيادات لمعالجة عيوب النطق (٢٨٣).

١٧٤- ويتلقى آباء الأطفال المعوقين الذين يعيشون ويدرسون في البيوت وكذلك القيّمون الشرعيون عليهم مساعدة مادية. وقد عُرض على البرلمان مشروع قانون ينص على تقديم راتب لهؤلاء الأشخاص ابتداءً من عام ٢٠١٠.

١٧٥- وقد أنشئ، بالتعاون مع منظمات غير حكومية، مجلس حكومي للتنسيق في مجال الحماية الاجتماعية الممنوحة للمعوقين يُعنى بوضع توصيات بشأن الحماية الاجتماعية التي تقدم للمعوقين وبشأن إدماجهم في المجتمع إدماجا كاملا.

جيم - مكافحة البطالة

١٧٦- تتمثل إحدى المهام الرئيسية الحالية للدولة في مكافحة البطالة التي بلغ معدلها في الربع الثالث من عام ٢٠٠٩ نسبة ٦,٣ في المائة.

١٧٧- ومن بين التدابير الرامية إلى تحقيق الاستقرار التي اتخذها الحكومة في السنوات الأخيرة اعتمادها استراتيجية من أجل العمالة في الأقاليم خصصت لها في عام ٢٠٠٩ مبلغا قدره ١,٣ مليار دولار. وقد بدأت هذه الإجراءات بالفعل في إحداث آثار إيجابية. فقد بات أمرا شائعا إبرام الدولة اتفاقات مع الجماعات المحلية وأرباب العمل الرئيسيين بهدف إنقاذ الوظائف، لا سيما وظائف الشباب. ويجري تنفيذ أكثر من ٠٠٠ ٥ مشروع استثماري في الأقاليم، كما استحدث نحو ٠٠٠ ٣٩٣ منصب عمل في عام ٢٠٠٩. وقد سمح تنفيذ هذه الاستراتيجية بوقف دوامة التراجع الاقتصادي وبتحسين الوضع في العديد من قطاعات الاقتصاد.

١٧٨- لقد استفاد أصحاب المشاريع الكازاخيون من دعم كبير. فقد تلقت المؤسسات المتوسطة والصغيرة ٨٩٣ مليون دولار. وأوجدت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الـ ٠٠٥ ٢ التي استفادت من هذا البرنامج ٠٠٧ ٤ منصب عمل في المجموع. وخلال الربع الأول والثاني من عام ٢٠٠٩، زاد إنتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة ١٩ في المائة. ويضع الخبراء الدوليون كازاخستان في المرتبة الأولى بين بلدان رابطة الدول المستقلة من حيث فعالية سياستها في مجال مكافحة الأزمة.

١٧٩- وتظل زيادة إنتاجية العمل، وتحسين نوعية التعليم المهني، ورفع المستوى التأهيلي للمختصين الكازاخيين تشكل مسائل الساعة، علما بأن الدولة قد رصدت قرابة المليار دولار لهذا الغرض خصيصاً.

دال - مكافحة الفساد

١٨٠- حددت الدولة لنفسها هدفا في مجال مكافحة ظواهر الفساد يتمثل في التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان والمواطن. ومن هذا المنطلق، اعتمدت كازاخستان في عام ١٩٩٨

قانون مكافحة الفساد، وهي الخطوة الأولى من نوعها منذ تفكك الاتحاد السوفياتي. وأنشئ زيادة على ذلك الوكالة المعنية بمكافحة الفساد والجرائم الاقتصادية واللجنة الرئاسية لمكافحة الفساد. وفي عام ٢٠٠٨، صدّقت كازاخستان على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية.

١٨١- وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وقع رئيس الدولة على المرسوم المتعلق بالتدابير التكميلية الرامية إلى تكثيف الحملة لمكافحة الجريمة والفساد وزيادة تحسين العمل لاحترام الشرعية في كازاخستان، وهو عمل مناسب بقدر ما هو ضروري بالنظر إلى مقتضيات الإصلاح الإداري والتحولات الجارية في هذا المجال.

١٨٢- وتشارك الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام وممثلو عدة شرائح في المجتمع في تنفيذ خطة العمل الوطنية لمكافحة الفساد.

١٨٣- على أن التجربة تبيّن أن مكافحة هذه الآفة مكافحة فعالة يتطلب على الدوام تحسين آليات الوقاية وقمع أعمال الفساد واستحداث آليات جديدة. ورغم ما تحقق في مجال مكافحة هذه الظاهرة من نجاحات لا يمكن إنكارها، من غير الممكن حتى الآن التأكيد على أن نظام مكافحة الفساد يؤدي عمله بصورة كاملة وفعالة. فالإحصائيات المتعلقة بالمخالفات المرتبطة بالفساد تظل سلبية، ولهذا السبب فإن كازاخستان مستعدة ليس لتبادل تجربتها فحسب بل أيضا لبحث أساليب مكافحة الفساد التي أثبتت نجاعتها في بلدان أخرى من العالم وتطبيقها.

هاء - العدالة

١٨٤- تعتزم الدولة مواصلة تحسين نظامها القضائي، وذلك في إطار العمل الذي تضطلع به في سياق الوثيقة التوجيهية ٢٠١٠-٢٠٢٠ بشأن السياسة في المجال القانوني. وقد عُرض على البرلمان مشروع قانون يعدّل ويكمّل القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية وقانون الإجراءات المدنية بهدف تحسين النظام القضائي. والغرض من هذا النص هو تحديث النظام القضائي عن طريق تحسين مختلف الهياكل، وتعزيز مبدأ المحاكمة الحضورية، وتيسير فرص لجوء المواطنين إلى القضاء. وقد توخت كازاخستان إيجاد نظام قضائي أفضل ذي ثلاث درجات، تأتي في الدرجة الأولى محاكم المقاطعات والمجالس القضائية التي تعدلها وهي مختصة بالبت في القضايا المدنية والجنائية في الدرجة الابتدائية، وتأتي في الدرجة الثانية محاكم الأقاليم والمجالس القضائية التي تعدلها وهي تنظر في القضايا في درجتي الاستئناف والنقض، أما في الدرجة الثالثة فتأتي المحكمة العليا لكازاخستان المخولة بصلاحية مقتصرة حصرا على إعادة النظر في القضايا من باب الرقابة الإشرافية.

١٨٥- ومنذ عام ٢٠٠٧، تصدر الأحكام الجنائية من قبل مجالس قضائية بمحلفين. وفي عام ٢٠٠٧، فصلت مجالس قضائية بمحلفين في ٣٦ قضية، ونطقت في ثلاث منها بأحكام بالبراءة. وفي عام ٢٠٠٨، أبرئت ساحة خمسة أشخاص من مجموع ٤٢ قضية فصل فيها، أما في النصف الأول من عام ٢٠٠٩ فأبرئت ساحة تسعة أشخاص من مجموع ٣٤ قضية فصل فيها. وقد عُرض على البرلمان مشروع تعديلات يهدف إلى تمكين أي شخص متهم من الحق في تقديم التماس في أي مرحلة من مراحل المحاكمة بالفصل في قضيته أمام محكمة بمحلفين، بما في ذلك في مرحلة تحديد ترتيبات المحاكمة. وقد أنشئت محاكم للأحداث ومحاكم عسكرية ومحاكم اقتصادية ومحاكم إدارية.

١٨٦- وتعتزم الدولة مواصلة تطوير القضاء الجنائي، لا سيما عن طريق الخطوات التالية:

- تبسيط الإجراءات الجنائية، وبالأخص تبسيط الإجراءات السابقة للمحاكمة؛
- تطوير العمل التشريعي الذي يخص التحقيق الأولي وتحديد مجال هذه المرحلة؛
- تهيئة الظروف اللازمة التي تمكن من اللجوء على نطاق أوسع إلى تدابير الإكراه غير الحبس، ومنها الإفراج بكفالة؛
- الأخذ التدريجي بآليات عدالة إصلاح الضرر على أساس التصالح بين الأطراف والتعويض عن الضرر الذي يكون قد لحق بطرف من الأطراف؛
- إمكانية توسيع فئات القضايا الجنائية التي يمكن تحريك الإجراءات أو توجيه التهم المتعلقة بها عن طريق دعوى مدنية أو مختلطة (مدنية وعامة)؛
- التوسيع التدريجي لفئات القضايا الجنائية التي تبت فيها المحاكم بمحلفين؛
- مواصلة تحسين الترتيبات التي تمكّن الأشخاص المشتبه فيهم أو المتهمين، وكذلك الضحايا والشهود، من الاستفادة من مساعدة قضائية ذات نوعية.

١٨٧- وتركز السياسة الوطنية المتعلقة بالمجال الجنائي على المحاور التالية:

- مواصلة المساعي للعدول عن تجريم المخالفات التي لا تشكل خطرا اجتماعيا كبيرا؛
- تشديد العقوبات التي يتعرض لها الجاني في حالة ارتكابه جريمة في حق شخص قاصر، أو اشتراكه مع عصابة أو غيرها من المجموعات المنظمة في ارتكاب جريمة، أو في حالة العود إلى الجريمة؛
- توسيع مجال تطبيق الأحكام التي لا تنطوي على الحرمان من الحرية؛
- تطبيق مبدأ النسبية على جميع الأحكام التي تنطق بها المحاكم؛
- إدراج تدابير إكراه جديدة؛
- مواصلة تقليص مجال تطبيق عقوبة الإعدام تدريجيا.

واو – مكافحة التطرف والإرهاب

١٨٨- لقد أثبتت عمليات ضبط تدفقات الهجرة عدم فاعليتها وهو ما ساهم في جعل الإقليم الوطني مكانا لعبور المهاجرين غير الشرعيين الذين يستفيدون من خدمات شبكات غالبا ما تديرها منظمات إجرامية عابرة للحدود الوطنية والعاملة على إشاعة التطرف.

١٨٩- وتخضع الحياة الدينية للبلد لتأثيرات خارجية تزداد قوة شيئا فشيئا، لدرجة أن أخطر التهديدات المحدقة بالبلد باتت تنبع من تحركات وافدين أجانب سعيا لنشر أفكار دينية غير تقليدية ذات طبيعة هدامة، لا سيما أفكار النزعات المتطرفة. ونظرا للوضع الجغرافي للبلد وللجهل بالظواهر الدينية في أوساط السكان، فإن تنامي أشكال التطرف في المجتمع، ولا سيما بين الشباب، غير مستبعد.

١٩٠- وفي ظل هذا السياق، بُذلت جهود معيّنة في سبيل تحسين التشريعات والآلية الوطنية لمكافحة التطرف، وهو ما يفترض تحديد أسباب هذا التهديد والظروف التي تشجع على انتشاره ومن ثم إزالته. وتجري الاستعدادات من أجل التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. بيد أنه ينبغي العمل، بالشراكة مع هيئات وهياكل المجتمع المدني، على توسيع رقعة المسعى الإعلامي والتوعوي الرامي إلى غرس الشعور بنبذ التطرف لدى السكان والشباب بصفة خاصة.

سابعاً – الأولويات والمبادرات الوطنية

١٩١- لقد حققت كازاخستان الأهداف الإنمائية للألفية في مجال الحد من الفقر، والحصول على التعليم الابتدائي، والنهوض بحقوق المرأة، كما أحرزت تقدما كبيرا في مجالات أخرى. وقطعت كازاخستان أشواطا كبيرة في ظرف قصير نسبيا. ولا مجال لأن تركن كازاخستان إلى إنجازاتها، بل تنوي مواصلة عملها. فثمة كم كبير من المشاكل الملحة التي تظل تنتظر الحل. ثم إن إرساء الديمقراطية عملية لها بداية ولكن لا نهاية لها. وعلى أية حال، هناك تحرك جذري، أراده البلد ورئيس الدولة، بدأ منذ الأيام الأولى لنيل الاستقلال، وهو راسخ ولا لبس فيه، ويجنح إلى إرساء ديمقراطية أكثر تطورا، تُعطى فيها الأولوية لسيادة القانون وحماية حقوق وحريات كل فرد من أفراد المجتمع.

١٩٢- ومن منطلق حرص رئيس الدولة على زيادة تحسين آلية حماية حقوق الإنسان، وافق على خطة العمل الوطنية ٢٠٠٩-٢٠١٢ للدفاع عن حقوق الإنسان. وهذه الخطة عبارة عن برنامج شامل يهدف إلى تحسين حماية هذه الحقوق، وهي أول وثيقة ذات بعد وطني توضع على الإطلاق في بلد من بلدان آسيا الوسطى.

١٩٣- وفي ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩، وافق رئيس الدولة على الوثيقة التوجيهية الجديدة بشأن سياسة كازاخستان في المجال القانوني حتى عام ٢٠٢٠، وهي تحدد المحاور الرئيسية للمساعي الرامية إلى وضع قواعد تنظيمية في مجال حقوق الإنسان.

١٩٤- وتواصل كازاخستان تحسين وضع المنظمات غير الحكومية، ودعم الجمعيات، وتعزيز آليات الدفاع عن حقوق الإنسان.

١٩٥- وتعتزم الدولة تهيئة الظروف المواتية لإبراز ما في مبادرات المواطنين من قيمة، لا سيما عن طريق الحكم الذاتي المحلي.

١٩٦- وستتخذ كازاخستان تدابير ترمي إلى تحسين الخدمات العامة المقدمة للسكان وإلى تحسين آلية حماية حقوق الإنسان بواسطة المنظمات غير الحكومية (عملية الوساطة).

١٩٧- وفي إطار اقتصاد السوق، ستسعى السياسة الاجتماعية للدولة إلى توسيع مجال تطبيق أدوات الشراكة الاجتماعية، واستخدام أدوات مالية مأمونة قائمة واستحداث أدوات جديدة لتعزيز صناديق التقاعد، وتحسين الحماية الاجتماعية لمختلف شرائح المواطنين، لا سيما تلك الشرائح التي تشكل المساعدات الاجتماعية مورد قوتها الوحيد.

١٩٨- وتوصي خطة العمل الوطنية ٢٠٠٩-٢٠١٢ للدفاع عن حقوق الإنسان في كازاخستان بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وستعالج هذه المسألة من زاوية الحرص على تعزيز حقوق وحريات المواطنين في كازاخستان بمجرد الانتهاء من الاستعدادات اللازمة لتلك الخطوة.

١٩٩- وستواصل كازاخستان العمل على حسن إطلاع المواطنين على حقوقهم وتحسين نوعية المعلومات القانونية التي تبثها وسائط الإعلام، بما فيها الإنترنت، في أوساط السكان، وتعزيز البحث العلمي في مجال القانون الذي يشكل أكثر المجالات اهتماما بالنسبة للحياة اليومية للمواطنين.

ثامناً - خلاصة

٢٠٠- إن حماية حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية تقليد راسخ في ربوع كازاخستان وفي تاريخ شعبها. ذلك أن "ديمقراطية السهوب"، وهي ظاهرة يعرفها المؤرخون جيدا، يعود أصلها إلى المعايير القانونية التي ظهرت في كازاخستان في القرون الوسطى، والتي تتخذ دائما صبغة المفاهيم التقليدية التي تتيح لكل فرد من أفراد المجتمعات المحلية عرض آرائه على السلطة القائمة بشأن المسائل التي تمس مباشرة مصالح أي شخص أو جماعة من الأشخاص، مشاركين بذلك في الدفاع عن حق من أهم حقوق الإنسان والمواطن ألا وهو الحق في حرية التعبير. ثم إن شعب كازاخستان، وبمجرد استعادته لاستقلاله بعد عدة

قرون من الهيمنة الاستعمارية، أعلن، في الدستور الذي أقره في استفتاء عام، أن إقامة دولة ديمقراطية يحكمها القانون يشكل الهدف الرئيسي لمسارها المستقبلي.

٢٠١- وقد بذلت كازاخستان قصارى جهودها لإنجاز إصلاحات معقدة مع الحفاظ على استقرارها الاجتماعي والسياسي والاقتصادي. وبعد ما يقرب من عشرين عاما من الاستقلال، لا يزال مشروعها السياسي يحظى باعتراف يليق به من جانب المجتمع الدولي، كما يشهد على ذلك بدرجة كبيرة، من جملة أمور أخرى، انتخاب كازاخستان لرئاسة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا خلال عام ٢٠١٠.

٢٠٢- وقد نتج عن إرساء أهم عناصر الديمقراطية والتحرر السياسي أداء البرلمان ذي الغرفتين المتسم بالمهنية عمله على أحسن وجه، وإنشاء سلطة قضائية مستقلة وجهاز تنفيذي، وإقامة نظام التعددية، وكفالة حرية التعبير وتكوين جمعيات، ومنع الرقابة، وتكاثر وسائط الإعلام المستقلة والمنظمات غير الحكومية.

٢٠٣- وتنتهج كازاخستان نهجا ليبراليا في المجال الديني ونهجا متسامحا إزاء جميع الطوائف الدينية. وبفضل التقيد الصارم بهذا الخيار، يسود في كازاخستان المتعددة القوميات والمتعددة الطوائف السلم والوئام، في حين لم تزل تنميتها الاجتماعية والاقتصادية تزدهر وعلاقاتها مع شركائها تتعزز من منظور جميع المحاور الجغرافية والجيوسياسية.

٢٠٤- وتحتاج كازاخستان إلى عمليات تقييمية صريحة وموضوعية وتحليلية لمساعدتها على حسن إدراك ظروف حياة شعبها واحتياجاته، وعلى حسن تنسيق الجهود التي تبذلها بغية تحسين نوعية الحياة لجميع الكازاخيين.

٢٠٥- وتعرب حكومة كازاخستان عن تقديرها العميق للتعاون الذي يقدمه لها مجلس حقوق الإنسان في سبيل حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وستسعى كازاخستان إلى توسيع وتعزيز تعاونها الدولي في مجال حماية حقوق الإنسان وحرياته، وستواصل في إجراء حوار منصف وبناء في إطار المجلس، وستعمل على تعزيز المشاركة المتعددة الأطراف في جميع آليات الاستعراض الدوري الشامل.